OIC/ICFM-32/2005/ECO/RES/FINAL

قرارات
الشؤون الاقتصادية
الصادرة عن
الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي
لوزراء الخارجية
(دورة التكامل والتطوير)
صنعاء، الجمهورية اليمنية
21 – 23 جمادى الأولى 1426هـ
28–30 يونيو 2005م

الفهرس

رقم	الموضـــوع	الصفحة
1	قرار رقم ECO – 32/1 بشأن الوضع الاقتصادي للدول الأعضاء	1
2	قرار رقم ECO– 32/2 بشأن المشاكل الاقتصادية للبلدان الأقل نموا والبلدان غير الساحلية	4
3	قرار رقم ECO – 32/3 بشأن تعزيز نظام التبادل التجاري المتعدد الأطراف	10
4	قرار رقم ECO – 32/4 بشأن دعم النظام المالي الدولي	14
5	قرار رقم ECO –32/5 بشأن المشاكل الاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلـــة والمـــواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل والمواطنين اللبنانيين الذين يرزحون تحت نير الاحتلال الإسرائيلي في الجنوب اللبناني المحتل والبقاع الغربي المحتل سابقا	16
6	قرار رقم ECO – 32/6 بشأن الخسائر الاقتصادية والاجتماعية للجماهيرية العربية الليبية الـــشعبية الاشـــتراكية العظمى الناجمة عن قراري مجلس الأمن رقمي 848 (92) و883 (93)	21
7	قرار رقم ECO–32/7 بشأن المساعدة الاقتصادية لدولة فلسطين	22
8	قرار رقم ECO– 32/8 بشأن المساعدة الاقتصادية للجمهورية اللبنانية	25
9	قرار رقم ECO–32/9 بشأن المساعدة الاقتصادية لأفغانستان	28
10	قرار رقم ECO– 32/10 بشأن المساعدة الاقتصادية لجمهورية آذربيجان	31
11	قرار رقم ECO– 32/11 بشأن المساعدة الاقتصادية لجمهورية غينيا	33
12	قرار رقم ECO– 32/12 بشأن مساعدة الدول الأعضاء المتضررة من الجفاف والكوارث الطبيعية	35
13	قرار رقم ECO– 32/13 بشأن المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء المتضررة من الحروب الإقليمية والعصيان المدني والأزمات السياسية	38
14	قرار رقم ECO– 32/14 بشأن المساعدة الاقتصادية للبلدان غير الأعضاء في المنظمة والمجتمعات المسلمة	44

رقم	الموضـــوع	الصفحة
15	قرار رقم ECO- 32/15 بشأن المساعدة الاقتصادية لشعب جامو وكشمير	48
16	قرار رقم ECO– 32/16 بشأن أنشطة اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)	50
17	قرار رقم ECO– 32/17 بشأن التعاون في مجال السياحة	58
18	قرار رقم ECO -32/18 بشأن أنشطة الأجهزة الفرعية التابعة لمنظمة المؤتمر الإســـلامي في المجـــالات الاقتـــصادية والاجتماعية	61
19	قرار رقم ECO– 32/19 بشأن أنشطة البنك الإسلامي للتنمية	64
20	قرار رقم ECO -32/20 بشأن نشاطات المؤسسات المنتمية العاملة في المجالات الاقتصادية والتجارية	70
21	قرار رقم ECO– 32/21 بشأن إنشاء سوق إسلامية مشتركة	74
22	قرار رقم ECO – 32/22 بشأن تعزيز التعاون بين أسواق الأوراق المالية في الدول الأعضاء في المنظمة	77
23	قرار رقم ECO– 32/23 بشأن استعراض تنفيذ البرنامج المشترك بين منظمة المؤتمر الإسلامي والبنـــك الإســـلامي للتنمية والسيلس من أجل بلدان الساحل	80
24	قرار رقم ECO– 32/24 بشأن التعاون على تنشيط التجارة والاستثمار في قطاع القطن	82
25	قرار رقم ECO– 32/25 بشأن بناء القدرات من أجل التخفيف من حدة الفقر في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي	85
26	قرار رقم ECO– 32/26 بشأن الصندوق العالمي للتضامن ومكافحة الفقر	87
27	قرار رقم ECO–32/27 بشأن دعم ضحايا الزلازل وتسونامي في البلدان المتضررة الأعضاء في منظمـــة المـــؤتمر الإسلامي	89

قرار رقم *ECO* – 32/1
بشأن
الوضع الاقتصادي للدول الأعضاء

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28-30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرارين رقم 10/1 – أق (ق إ) و10/8 – أق (ق إ) ، الصادرين عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ، والقرارين رقم 31/1 – أق و31/8 – أق ، الصادرين عن المؤتمر الإسلامي الحادي والثلاثين لوزراء الخارجية ،

وإذ يؤيد الإجماع الذي حصل في مونتيري خلال المؤتمر الدولي حول التمويل من أجل التنمية ، والذي عقد في مونتيري بالمكسيك من 18 إلى 22 مارس 2002م ،

وبعد الإطلاع على الدراسة التي أعدها مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية حول التطورات الاقتصادية في العالم والدراسة التي أعدها المركز الإسلامي لتنمية التجارة بشأن التجارة بين البلدان الإسلامية ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام حول هذه المسألة :

1 – **يحث** الدول الأعضاء على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري وتنسيق السياسات الاقتصادية فيما بينهما من أجل تحقيق أكبر قدر من التكامل لاقتصاداتها وتلافي الوقوع في المزيد من التهميش .

2 – **يؤكد** الحاجة إلى استحداث سبل ووسائل كفيلة بتقليص الآثار السلبية للعولمة على اقتصادات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وتمكينها من الإفادة من الفرص التي تتيحها العولمة .

3 - **يدعو** المجتمع الدولي إلى اتخاذ تدابير ملائمة لضمان مشاركة جميع البلدان على قدم المساواة في الفوائد الناجمة عن العولمة بحيث يصبح هناك توازن بين الفوائد والمسؤوليات التي تضطلع بها البلدان النامية بما في ذلك الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي .

4 - **يلاحظ** مع التقدير أن تبادل وجهات النظر حول القضايا الاقتصادية العالمية الراهنة يجري تداولها بانتظام خلال الدورات السنوية للكومسيك مما يتيح فرصة ثمينة للدول الأعضاء لتبادل خبراتها وتنسيق مواقفها حول هذه القضايا .

5 - **يلاحظ أيضا** بقلق تدويل تطبيق التشريعات المحلية من بعض الدول المتقدمة ، مما يؤثر سلبا على الاستثمارات الأجنبية في الأقطار الأخرى بما فيها الدول الأعضاء ، **ويرفض** كافة التدابير القسرية التي تعد باطلة من وجهة نظر القانون الدولي ، **ويذكر** في هذا الصدد بالقرار رقم 5/57 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة حول مكافحة التدابير الاقتصادية القسرية الدولية لممارسة الضغط السياسي والاقتصادي في محاولة من المجتمع الدولي لوضع حد لهذه الممارسات .

6 - **يقر** بأن المرحلة الراهنة للعولمة والقيود المفروضة على حركة انتقال اليد العاملة كلها عوامل تزيد من التفاوت في مستوى الدخل بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية ، وأن التدبير الفعلي لهجرة اليد العاملة يعتبر أمرا أساسيا لوضع حد لهذه التباينات ولتقليص الآثار السلبية للعولمة ، وذلك من خلال تسهيل تدفق التجارة ورؤوس الأموال والمهارات والأفكار .

7 - **يؤكد** بأن القطاع الخاص في الدول الأعضاء ينبغي أن يضطلع بدور متميز في تحفيز العلاقات الاقتصادية والتجارية الإسلامية البينية ، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى تشجيع رجال الأعمال وممثلي القطاع الخاص إلى لعب دور فعال في هذا المجال ، بما في ذلك المشاركة بشكل فعال في اجتماعات القطاع الخاص التي تنظمها الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة .

8 – **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/2
بشأن
المشاكل الاقتصادية للدول الأعضاء الأقل نموا و البلدان غير الساحلية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28-30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرارات أرقام 10/5 – أق (ق إ) و10/6 – أق (ق إ) و10/7 – أ ق (ق إ) الصادرة عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، والقرارات أرقام 31/5 – أق و31/6 – أق و31/7 – أق الصادرة عن المؤتمر الإسلامي الحادي والثلاثين لوزراء الخارجية ،

وإذ يؤكد من جديد على أهمية الجهود الجماعية التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية كما وردت في إعلان قمة الأمم المتحدة الألفية الصادر في عام 2000 ،

وإذ يؤكد أن القضاء على الفقر في جميع الدول الأعضاء قبل نهاية العقد المقبل يشكل هدفا مشتركا للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يشدد أيضا على أن توفير البيئة الاقتصادية المواتية في إطار الامتيازات المزمع منحها إياها في شكل مساعدات مالية وفنية وموارد استثمارية ، والوصول إلى الأسواق الدولية مع استقرار في أسعار المواد الخام وبرامج هيكلية ملائمة ، كلها تعتبر عوامل ضرورية لنجاح الجهود التي تبذلها البلدان الأقل نموا والبلدان متدنية الدخل في سعيها للقضاء على الفقر ،

وإذ يسجل بقلق المشاكل المرتبطة بتنامي خدمة الدين لدى البلدان النامية التي تعاني من وطأة الديون الخارجية ، وخاصة منها البلدان الأقل نموا ، الأمر الذي يشكل عاملا يقوض جهودها الإنمائية ،

وإذ يسجل أن المجتمع الدولي يعتبر الفترة من **1997** إلى **2006** بمثابة العقد الأول للأمم المتحدة للقضاء على الفقر ،

وإذ يدرك أن تهميش البلدان النامية في ظل العولمة ، ولا سيما البلدان الأقل نموا ، يعيق الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر ،

وإذ يلاحظ مع التقدير ما تبذله الأونكتاد من جهود من أجل البلدان الأعضاء الأقل نموا والبلدان غير الساحلية ،

وإذ يعرب عن ارتياحه للجهود التي يبذلها البنك الإسلامي للتنمية من أجل منح مساعدة البلدان الأقل نموا وفتح حساب خاص بها ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الدراسات التي أعدها مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية في البلدان الإسلامية حول مشاكل البلدان الأعضاء الأقل نموا والبلدان غير الساحلية ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام :

1 - **يوجه** نداء إلى المجتمع الدولي ، والدول المتقدمة خاصة لتنفيذ برنامج العمل **2010/2001**م ، تنفيذا كاملا وسريعاً ، والصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا ، الذي عقد في الفترة من **14** إلى **20** مايو **2001** في مدينة بروكسل .

2 – **يؤيد** إعلان كوتونو الصادر عن المؤتمر الوزاري المعني بأقل البلدان نموا ، الذي عقد في كوتونو في بنين من 5 إلى 7 أغسطس 2002م .

3 – **ويؤكد** على أهمية تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الدول المتقدمة في مؤتمر مونتري للتنمية والتمويل ، المنعقد في المكسيك علام 2002م .

4 – **يدعو** المجتمع الدولي إلى مساعدة البلدان الأقل نموا في الاندماج في الاقتصاد العالمي وتعزيز قوتها في المشاركة في النظام التجاري متعدد الأطراف ، بما في ذلك انضمام البلدان الأقل نموا التي ليست أعضاء في منظمة التجارة العالمية .

5 – **يحث** الدول المتقدمة على زيادة مساهماتها وإيجاد سبل جديدة في إطار الاستراتيجية الإنمائية الدولية ، وأن تحذو حذو البلدان التي حولت ديونها المستحقة على أقل البلدان نموا إلى منح لتمكينها من تنفيذ ما تتخذه من تدابير بشأن التقويم الهيكلي .

6 – **يعرب عن قلقه** إزاء انخفاض مقدار المساعدات الإنمائية الرسمية للبلدان الأقل نموا ، **ويؤكد** أهمية زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها البلدان المانحة للبلدان النامية بشكل عام وللبلدان الأقل نموا بشكل خاص ، **ويناشد** الدول المانحة السعي في أقرب الآجال إلى بلوغ الهدف المتفق عليه والمتمثل في نسبة 7ر0 من الناتج المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية وتخصيص ما بين 15ر0% و20ر0% من هذا الناتج لفائدة البلدان الأقل نموا .

7 – **يؤكد** أهمية إجراء تخفيضات في الديون المعلقة على البلدان الأقل نموا لتصل إلى مستويات محتملة من خلال تدابير تخفيف الديون وخاصة التطبيقات المرنة لمعايير المبادرة الخاصة بأكثر البلدان الفقيرة مديونية وجعل جميع البلدان الأقل نموا مؤهلة للاستفادة من المبادرة حتى يتسنى تخفيف أعبائها المالية وتحسين مصداقيتها وإمكانياتها المالية الخارجية .

8 - **يؤكد** الحاجة الملحة لإيجاد حلول فعالة ومنصفة وإنمائية ومستديمة لمشكلة الدين الخارجي ولمشاكل خدمة الدين التي تعاني منها البلدان النامية ، **ويناشد** الجهات الدولية الدائنة وكذا المؤسسات المالية الدولية مواصلة اعتماد التدابير الضرورية لتخفيض ديون الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، من خلال التسوية التدريجية للديون والاستهلاك المؤجل للدين واعتماد معدلات فائدة مخفضة ومناسبة لتحويل الديون إلى تمويل لمختلف المشاريع الإنمائية .

9 - **يعرب عن تقديره** للمبادرة الرامية إلى التخفيف من عبء المديونية على البلدان الفقيرة المثقلة بالديون ، **ويدعو** إلى الإسراع بتنفيذها بغية تمكين المزيد من البلدان المؤهلة للاستفادة من هذه المبادرة .

10 - **يشكر** البنك الإسلامي للتنمية على مبادرته في المساهمة في تخفيف أعباء الديون عن أربعة عشر دولة من الدول الأعضاء ، حيث كان المبلغ الإجمالي الذي ساهم به البنك في عام **2003**م بالقيمة الصافية الحالية حوالي **144** مليون دولار أمريكي .

11 - **يدعو** إلى أن يشمل أسلوب تسوية الديون جميع أصنافها ، بما فيها الديون متعددة الأطراف وجميع البلدان النامية المدينة ، وأن تتضمن تدابير ترمي إلى إيجاد ترتيبات للتخفيض النهائي لهذه الديون ، بما يمكنها من استئناف نموها الاقتصادي وتنميتها .

12 - **يحث** الدول المتقدمة والمؤسسات الدولية على اتخاذ تدابير محددة للوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها خلال القمة الاجتماعية العالمية التي عقدت في كوبنهاجن ، وكذا في غيرها من المحافل الدولية ، وذلك بغية تمكين الدول الأعضاء الأقل نموا من بلوغ هذا الهدف .

13 - **يشجع** على إدراج خطط القروض متناهية الصغر ضمن استراتيجية القضاء على الفقر وتنفيذ التوصيات ذات الصلة ، كما وردت في خطة العمل الصادرة عن قمة القروض متناهية الصغر التي عقدت في واشنطن من **2** إلى **4** فبراير **1997** .

14 - **يرحب** باعتماد الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة (ديسمبر 2002) لقرار يقضي بإنشاء صندوق للتضامن الدولي لمعالجة آفة الفقر وتعزيز التقدم الإنساني في الدول النامية ، **ويدعو** الدول الأعضاء والمؤسسات الدولية المانحة إلى تعبئة وتخصيص موارد مالية جديدة للصندوق .

15 - **يشجع** الدول الأعضاء على أن تتبادل فيما بينها النماذج المثلى التي يعتمدها القطاعان العام والخاص في أوضاع مماثلة وملائمة للتخفيف من حدة الفقر .

16 - **يجدد** النداء الموجه إلى المجتمع الدولي وخاصة الدول المتقدمة لإجراء تخفيف جوهري للديون الإفريقية أو إلغائها ، والتخفيف من عبء خدمة الدين مع ضمان ارتباط هذه العملية بتدفق موارد مالية مهمة بشروط ميسرة إلى البلدان الإفريقية .

17 - **يناشد** الدول الأعضاء المانحة استخدام نفوذها لدى الجهات المانحة في المجتمع الدولي للتغلب على عبء المديونية الخارجية للدول النامية والأقل نموا الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

18 - **يسجل بارتياح** ما تبذله بعض الدول الأعضاء لتقديم المساعدة للدول الأعضاء الأقل نموا لمعونة تتجاوز الهدف المتمثل في 15ر0% من إجمالي الناتج المحلي ، ويأمل أن تتواصل هذه المعونة .

19 - **يؤكد مجددا** على قرارها القاضي بإنشاء فريق خبراء حكوميين دوليين مفتوح العضوية تابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، يضم ممثلين عن كل من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ومركز البحوث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية ، تناط به مهمة بحث السبل والوسائل اللازمة لتنفيذ برنامج عمل الفترة من 2001 إلى 2010 بخصوص البلدان الأقل نموا في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وتقديم مقترحات حول التعاون بين الدول الإسلامية في هذا الصدد إلى المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية لبحثه وتدارسه ،

ويطلب من الأمين العام تشكيل هذا الفريق وإعداد وتقديم المقترحات إلى المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الثانية والثلاثين في صنعاء ، اليمن في يونيو 2005 .

20 - **يلاحظ** أن الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي قد شكل فريق عمل معني بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة بموجب القرار رقم 27/5 – أق الصادر عن المؤتمر الإسلامي السابع والعشرين لوزراء الخارجية . **ويقدر** الجهود التي بذلتها الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة في إعداد مقترح من هذا القبيل ، ولعقد اجتماعات لفريق العمل ، والذي عقد اجتماعه الأول في الفترة من 27 إلى 29 يناير 2002 في دكا ، والإجتماع الثاني في مابوتو بموزمبيق خلال الفترة من 19 – 21 مايو 2003 ، والإجتماع الثالث في لاهور بباكستان في 16 – 18 مارس 2004 والرابع في بانكوك بتايلاند من 21 إلى 26 يناير 2005 .

21 - **يدرك** الحاجة إلى تلبية متطلبات البلدان غير الساحلية وبلدان العبور بصورة فعالة لتمكينها من تطوير بنيتها التحتية الخاصة بالنقل وشبكة الطرق ، **ويناشد** الدول المتقدمة تقديم المساعدات اللازمة لدعم عملية التبادل التجاري بين مختلف الأطراف .

22 - **يدعو** كلا من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان العبور المجاورة والبلدان المانحة إلى تعزيز جهودها التعاونية والتضامنية في معالجتها لمشكلات المرور العابر وفق الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان غير الساحلية وبلدان العبور النامية والبلدان المانحة .

23 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/3

بشأن

تعزيز نظام التبادل التجاري متعدد الأطراف

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28-30 يونيو 2005 .

إذ يذكر بالقرار رقم 10/3 – أق (ق .إ) الذي اعتمدته القمة الإسلامية العاشرة ، والقرار رقم 31/3 – أ ق الذي اعتمدته الدورة الحادية والثلاثون للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك والمدرجة على جدول أعمالها كبند دائم ،

وإذ يعرب عن تقديره لجهود كل من البنك الإسلامي للتنمية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة في دعم ومساندة الدول الأعضاء بخصوص القضايا المرتبطة بمنظمة التجارة العالمية ،

وإذ يقر بأن السير الفعال لنظام التبادل التجاري متعدد الأطراف يعتبر عنصرا محوريا للإسهام في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية ،

وإذ يأخذ في الاعتبار ومع التقدير التقريرين المقدمين من مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية ، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام :

1 - **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي انضمت إلى عضوية منظمة التجارة العالمية لدعم ومساندة وتيسير إجراءات مفاوضات انضمام الدول الأعضاء الأخرى التي لم تنضم بعد إلى منظمة التجارة العالمية .

2 - **يحث** منظمة التجارة العالمية والدول الأعضاء بها على :

(أ) تيسير مشاركة جميع الدول في عضوية منظمة التجارة العالمية لضمان عالميتها في صنع القرار وتأكيد أهمية وضوح وشفافية إجراءات الانضمام إليها وعدم مطالبة الدول الراغبة في الانضمام بطلبات أو شروط مجحفة تتجاوز ما التزمت به الدول الأعضاء المساوية لها في مستوى التنمية .

(ب) يؤكد ضرورة التيقن من أن الاعتبارات السياسية لن تعوق عملية الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية .

(ج) إيلاء الأولوية والتعجيل بتقويم مشاكل التنفيذ .

(د) ضمان استمرار جدول أعمال المفاوضات القادمة مركزا ومتوازنا وقابلا للتنفيذ ، مع الأخذ في الحسبان محدودية موارد العديد من البلدان النامية ولا سيما منها البلدان الأقل نمواً .

(هـ) تعزيز البعد الإنمائي في الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف بما في ذلك تنشيط أحكام المعاملة الخاصة والتفاضلية مثل تمديد الفترة الانتقالية في تنفيذ اتفاقيات جولة أورغواي .

(و) رفض إدراج المسائل غير التجارية ، مثل معايير العمل والبيئة في برنامج عمل منظمة التجارة العالمية ، وذلك بسبب آثاره السلبية على تطوير بيئة تجارية عادلة وحرة مثلما دعا لذلك أغلبية أعضاء منظمة التجارة العالمية .

(ز) ضمان توفر الموارد الكافية لنشاطات التعاون الفني لمساعدة البلدان النامية على تنفيذ اتفاقات منظمة التجارة العالمية وقراراتها .

(ح) مراجعة بنية اتخاذ القرار في منظمة التجارة العالمية ، وذلك من أجل ضمان مزيد من الشفافية وتأمين مشاركة الأعضاء مشاركة فعالة فيها .

(ط) ضمان إسهام المساعدة الفنية للمنظمة التجارة العالمية في بناء قدرات البلدان النامية ولاسيما منها البلدان الأقل نمواً .

3 - **يلاحظ** أن المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية ، انعقد في كـــانكون ، في المكسيك ، في الفترة من **10** إلى **14** سبتمبر **2003** .

4 - **يثني** على البنك الإسلامي للتنمية لجهوده المخلصة من اجل تعزيز وعي الـــدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بالآثار الواسعة لاتفاقات جولة الأورغواي علـــى اقتصاداتها ، وتعزيز قدرات الدول الأعضاء بما فيها قدراتها التفاوضـــية وإعـــدادها أعدادا كاملا لمفاوضات نظام التبادل التجاري متعدد الأطراف القادمـــة في إطـــار منظمة التجارة العالمية ، **ويدعو** البنك الإسلامي للتنمية إلى مواصلة جهوده .

5 - **يشيد أيضا** ببرنامج البنك الإسلامي للتنمية للمساعدة الفنيـــة حـــول القـــضايا المرتبطة بمنظمة التجارة العالمية لصالح البلدان الأعضاء والتي تتمتع بعضوية منظمـــة التجارة العالمية أو لا تزال في مرحلة الانضمام للمنظمة ، وبدور البنك وجهـــوده في تنظيم اجتماعات تشاورية بغية تمكين الدول الأعضاء لتبادل الآراء وتنسيق المواقف قدر الامكان حول كافة المواضيع ذات الاهتمام المشترك بهدف الإعداد للاجتماعات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية ، وتقييم نتائج تلك الاجتماعات ، ويقـــدر للبنـــك الإسلامي جهوده لتقديم المساعدة الفنية لتعزيز بناء القدرات للدول الأعضاء في مجال تنمية الموارد البشرية والقطاع المؤسسي ، مثل تنظيم دورات الـــسياسة التجاريـــة ، ندوات ، وورش العمل حول المواضيع الرئيسية ، إضافة إلى تقديم مـــساعدة فنيـــة محددة ومباشرة للدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي .

6 - **يشكر** البنك الإسلامي للتنمية على تنظيم الاجتماع التشاوري بتاريخ **13** أكتوبر **2004** في جنيف ، لتبادل الآراء حول انعكاسات الاتفاق الإطاري الذي توصـــلت إليه منظمة التجارة العالمية في **1** أغسطس **2004** ، والذي يطلق عليه "حزمة يوليو" "JULY PACKAGE" ويرحب بمبادرة البنك لزيادة وتكثيف نشاطه في مجال تقديم المساعدة الفنية للدول الأعضاء في مجال منظمة التجارة العالميـــة للإعـــداد للمـــؤتمر الوزاري السادس لمنظمة التجارة العالمية المقرر عقده في هونج كونج في الفترة مـــن **13** إلى **18** ديسمبر **2005** ، من خلال جدولة ثلاثة اجتماعات تشاورية في الفترة القادمة : الأولى للبعثات الدائمة في جنيف (عقـــدت في **15** يونيـــو **2005** م) ،

والثانية لكبار المسؤولين في جده ، والثالثة على مستوى الوزراء على هامش المؤتمر الوزاري السادس لمنظمة التجارة العالمية في مدينة هونج كونج .

7 - **ينوه** بالبنك الإسلامي للتنمية في تنظيم ندوة حول سياسة المنافسة بمدينة الخرطوم في السودان خلال الفترة من 27 إلى 32 إبريل 2004 ، وندوة حول الانتهاء من اتفاقية المنسوجات والملابس خلال الفترة من 10 إلى 11 مايو 2004 جدة ، إضافة إلى تنظيم ندوة حول المستجدات الجارية بمفاوضات منظمة التجارة العالمية للنفاذ إلى الأسواق الزراعية وغير الزراعية ، والفرص والتحديات للدول الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية ، وكذلك تنظيم ورشة عمل خلال الفترة من 31 يناير إلى 3 فبراير 2005 (في قرقيزيا) لانضمام دول وسط آسيا لعضوية منظمة التجارة العالمية . **كما يشيد** بجهود البنك المتواصلة نحو تعزيز فهم الدول الأعضاء لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية من خلال تنظيم دورة السياسات التجارية في بنين خلال الفترة من 21 يونيو إلى 9 يوليو 2004 (للدول الناطقة باللغة الفرنسية) ، وفي جاكرتا من 27 سبتمبر إلى 15 أكتوبر 2004 (للدول الناطقة باللغة الإنجليزية) ، للبلدان الناطقة بالإنجليزية وفي تونس الذي عقد في الفترة من 9 إلى 27 مايو 2005 (للدول الناطقة باللغة العربية) .

8 - **يحث** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) على إجراء الدراسات بشأن التدابير اللازمة لضمان التوازن بين المكاسب والتكاليف المترتبة على الدول النامية من جراء التزامها بالنظام الاقتصادي والتجاري الجديد ، أخذا في الاعتبار الاختلاف بين مستويات التنمية والقدرات التنافسية بين الدول الأعضاء .

9 - **يطلب** من البنك الإسلامي للتنمية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ، مواصلة جهودهما والاستمرار في تقديم تقارير دورية إلى الكومسيك ، وإلى منابر منظمة المؤتمر الإسلامي ذات الصلة .

10 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم *ECO* – 32/4
بشأن
دعم إصلاحات النظام المالي الدولي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/2 – أق (ق .إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ، والقرار رقم 31/2 – أق الصادر عن الدورة الحادية الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يقر بأن أسباب الأزمة المالية الأخيرة التي تعرضت لها منطقة جنوب آسيا لم تكن كامنة فقط في مواطن القصور في الاقتصاد الكلي للعديد من الاقتصادات المتضررة بل في ضعف الترتيبات الحالية التي تحكم النظام المالي الدولي ،

وإذ يسلم أيضا بأن ضعف الترتيبات التي تشكل النظام النقدي الدولي أدى إلى مجازفة مفرطة وسلوك استثماري غير احترازي وشيوع نشاطات المضاربات ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام :

1 – **يؤكد** أهمية تطوير نظام مالي دولي منظم وقوي .

2 – **يؤكد** أن إصلاح النظام المالي العالمي يجب أن يتجه لمعالجة نقاط الضعف في نظام السوق الحرة وعدم الاستقرار المتأصل في النظام المالي الدولي ، ويتم ذلك من خلال تحقيق ما يلي :

أ – **يفادي** تدفق رؤوس الأموال المثيرة للقلق وحالة عدم الاستقرار وذلك لتحقيق استفادة قصوى من أسواق رؤوس الأموال العولمة لتقليص المخاطر إلى حدها الأدنى .

ب – **احتواء** التأثير السلبي لتداول العملات على الاقتصاديات الصغيرة .

ج – **التقليص** من احتمال حدوث الأزمة مستقبلا .

د – **الحد** من انتقال عدوى الأزمة .

هـ– **تحقيق** نوع من التناسق في جهود الحكومات والقطاع الخاص .

3 – **يعرب عن تقديره** للمساهمات والجهود التي بذلتها مختلف المنتديات مثل مجموعة السبعة ورابطة دول جنوب شرق آسيا "آسيان" ومجموعة الخمسة عشر ومجموعة العشرين وكذا الأجهزة المالية والتنظيمية الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنك التسويات الدولية والمنظمة الدولية للمعاملات في لندن لتعزيز النظام المالي الدولي .

4 – **يؤكد** ضرورة المحافظة على زخم إعادة إصلاح النظام المالي العالمي .

5 – **يدعو** الاقتصادات والأسواق الناشئة إلى أن تكون ممثلة بفاعلية في المشاورات وعملية اتخاذ القرار بشأن إصلاحات النظام المالي الدولي .

6 – **يدعو** إلى مزيد من مشاركة القطاع الخاص في الوقاية من الأزمات المالية وإلى تطبيق المعايير اللازمة لشفافية ووضوح البيانات الاقتصادية بكيفية متكافئة على القطاعين العام والخاص .

7 – **يطلب** من مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية للبلدان الإسلامية مواصلة دراسة الموضوع ، ولا سيما ما يتعلق بانعكاساته على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لصياغة اقتراحات وتوصيات جديدة في هذا الشأن وتقديم تقارير دورية إلى الدورة السنوية لكومسيك ثم عرضها على المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية لبحثها وتدارسها وتنفيذها .

8 – **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* –32/5

بشأن

المشاكل الاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، والمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل والمواطنين اللبنانيين اللذين يرزحون تحت الاحتلال الإسرائيلي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/9 – أق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، والقرار رقم 31/9 – أق ، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإيمانا بأهداف ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي في تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء ، وتمشيا مع الإرادة الدولية الجماعية الرافضة للممارسات الإسرائيلية التعسفية في الأراضي العربية المحتلة المؤدية إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للسكان العرب الرازحين تحت نير الاحتلال الإسرائيلي من جهة ، والمؤيدة لإقامة سلام عادل وشامل في منطقة الشرق الأوسط على أساس مبدأ (الأرض مقابل السلام) وقرارات مجلس الأمن رقم 242 و338 و425 و1397 و1402 و1403 ومرجعية مؤتمر مدريد للسلام من جهة ثانية ،

وإذ يشدد على الجهود الحثيثة التي تبذلها السلطة الوطنية الفلسطينية من أجل النهوض ببنيتها الاقتصادية ، وترميم ما دمره العدوان الإسرائيلي . **ونظرا** لتصعيد الحكومة الإسرائيلية الجديدة لسياساتها الاستيطانية التوسعية غير المشروعة وغير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل ، **ونظرا** للانعكاسات الخطيرة لهذا التصعيد على

الأوضاع الاقتصادية والبشرية الصعبة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وللمواطنين السوريين في الجولان المحتل ،

وإذ يعبر عن قلقه البالغ من الانعكاسات الاقتصادية الخطيرة الناجمة عن تبني الحكومة الإسرائيلية لسياسة الاستيطان التوسعية على الأحوال المعيشية الصعبة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة والمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل وللشعب العربي في الأراضي العربية المحتلة .

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء خطورة استمرار إسرائيل في احتلالها للجولان السوري وجزء من جنوب لبنان ، التي تتعرض لخسائر اقتصادية ومادية جسيمة ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - **يشيد** بالجهود التي تبذلها السلطة الوطنية الفلسطينية من أجل إعادة بناء ما دمر وما يجري تدميره من منشآت وبنية تحتية وممتلكات فلسطينية على يد الاحتلال الإسرائيلي **ويثني** على الجهود الحثيثة التي تبذلها السلطة الفلسطينية من أجل إعادة بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني وتعزيزه .

2 - **يدعو** جميع الجهات المعنية إلى الإسراع في تقديم المساعدات الضرورية المقررة لمساعدة الشعب الفلسطيني في بناء اقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف .

3 - **يؤكد** من جديد القرارات السابقة التي اتخذتها المنظمة والتي تهدف إلى تقديم كل أشكال الدعم والعون والمساعدة الاقتصادية والفنية والمادية والمعنوية للشعب الفلسطيني مع العمل على إعطاء الأفضلية للمنتجات الفلسطينية المصدرة وإعفائها من الضرائب والرسوم الجمركية ، وإفساح المجال للأيدي العاملة الفلسطينية للعمل لفترات محدودة في الدول

الأعضاء بحيث تساهم في تحسين أوضاعهم المادية وتساعدهم على العودة والصمود في أرضهم .

4 - **يحث** الدول الأعضاء على تشكيل لجان شعبية لجمع التبرعات بهدف دعم الانتفاضة وتأمين المساعدات الفورية للشعب الفلسطيني في هذه الظروف الطارئة .

5 - **يدين** بشدة سياسة الإغلاق والحصار الذي تفرضه إسرائيل على المعابر والمدن والقرى الفلسطينية ، والتي أدت وتؤدي إلى خسائر وأضرار كبيرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني وتضر بالاقتصاد الفلسطيني . **ويطالب** المجتمع الدولي بالتدخل لحمل إسرائيل على إنهاء الإغلاق ورفع الحصار المفروضين على الأراضي الفلسطينية .

6 - **يدين** بشدة أعمال الهدم والتخريب للمساكن والمنشآت والمرافق والأراضي الفلسطينية واقتلاع الأشجار المثمرة والمزروعات وحرقها وتجريف الأراضي الزراعية ، التي يقوم بها جيش الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنون ، والتي ترتب عليها خسائر جمة للاقتصاد الفلسطيني ، وبناء بنية تحتية توسعية من خلال إنشاء المزيد من المستوطنات ، **ويطالب** المجتمع الدولي بإجبار إسرائيل على وقف هذه الأعمال الإجرامية وعلى دفع التعويضات عن هذه الخسائر . **كما يدين** إسرائيل بشدة لقيامها بإقامة جدار الفصل العنصري الذي يلتهم أراضي الفلسطينيين ويعزل عشرات القرى ويمنع سكانها من استغلال أراضيهم ، إضافة إلى جرائم المستوطنين وإقامتهم للأسيجة ومنعهم المواطنين الفلسطينيين من جني محاصيلهم .

7 - **يطالب** المجتمع الدولي بالتدخل لإجبار إسرائيل على دفع الأموال الفلسطينية المحتجزة لديها والمقدرة بمئات ملايين الدولارات والناتجة عن الضرائب والجمارك المستحقة للسلطة الفلسطينية والمستوفاة من قبل الحكومة الإسرائيلية .

8 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى مواصلة مساهمتها بسخاء في دعم صندوق القدس ووقفيته وبيت مال القدس الشريف خصوصاً في ظل الظروف الراهنة حيث تتعرض البنية التحتية لتدمير منهجي .

9 - **يدعو** إلى ضرورة تنفيذ قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن المساعدة الاقتصادية المقدمة للشعب الفلسطيني ، وكذلك قرارات المنظمات الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة ذات الصلة ، **كما يدعو** إلى تضافر جهود الدول الأعضاء في دعمها لقضية فلسطين أثناء دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة .

10 - **يدين** استمرار إسرائيل في تحديها لإرادة المجتمع الدولي وبنائها للجدار العازل على الأراضي الفلسطينية ، **ويؤكد** على خطورة ذلك على الأوضاع الاقتصادية في فلسطين والآثار السلبية للجدار على الحياة اليومية للشعب الفلسطيني وزيادة معاناته .

11 - **يحث** القطاع الخاص والمستثمرين في الدول الأعضاء على تنفيذ المشروعات الاقتصادية والصناعية والزراعية وبرامج الإسكان في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية ، من أجل دعم وتعزيز الاقتصاد الوطني الفلسطيني .

12 - **يعرب** عن التقدير لجهود البنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، **ويدعو** اتحاد الغرف الفلسطينية والغرف المحلية الفلسطينية إلى تنشيط القطاع الخاص لتوفير الوسائل اللازمة للمساعدة الفنية والمالية للقطاع الخاص ، وكذا لإقامة مشاريع مشتركة مع القطاع الخاص في باقي البلدان الإسلامية .

13- **يدين** إسرائيل لاستمرارها في احتلال الجولان السوري وأجزاء من جنوب لبنان بما فيها مزارع شبعا ، والممارسات الإسرائيلية التعسفية التي أدت إلى تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للسكان السوريين واللبنانيين الرازحين تحت الاحتلال الإسرائيلي .

14- **يحث** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على القيام بكل ما يلزم على المستوى الدولي للضغط على إسرائيل بهدف رفع الحصار الإسرائيلي الجائر المفروض على الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف ، وهو الحصار الذي ترك آثارا اقتصادية مؤلمة للغاية على الشعب الفلسطيني وزاد في نسبة البطالة في صفوفه ، كما أعاق الجهود الدولية المبذولة للتنمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأراضي السلطة الوطنية الفلسطينية .

15 - **يدعو** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى الزام إسرائيل بتقديم تعويضات للحكومة اللبنانية ، جراء ما تعرض له المواطنين اللبنانيين في جنوب لبنان والبقاع الغربي ، من اعتداءات إسرائيلية طيلة فترة الاحتلال ، وما تسببت فيه من خسائر مادية جسيمة وصعوبات اجتماعية أدت إلى شلل شبه دائم للأنشطة الاقتصادية في المنطقة .

16 - **يدعو** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي أيضا إلى تقديم المساعدة الضرورية للمواطنين اللبنانيين في جنوب لبنان والبقاع الغربي ، والذين تعرضوا يوميا وباستمرار للاعتداءات الإسرائيلية طيلة فترة الاحتلال ، الأمر الذي نجمت عنه خسائر مادية جسيمة ، كما تسبب في صعوبات اجتماعية أدت إلى شلل شبه دائم للأنشطة الاقتصادية في المنطقة .

17 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى تنسيق جهودها فيما يتصل بتنفيذ القرارات الصادرة بهذا الشأن .

18 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/6 – *ECO*

بشأن

الخسائر الاقتصادية والاجتماعية للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى الناجمة عن قراري مجلس الأمن 848 (92) و883 (93)

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28-30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/11 – أق (ق .إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، والقرار رقم 31/11 – أق ، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ ما ترتب من أثر سلبي على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية نتيجة العقوبات المفروضة عليها من قبل مجلس الأمن بموجب قراريه رقم 748 (1992) و883 (1993) ،

وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن مختلف منابر منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية ومجموعة حركة عدم الانحياز ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 – **يؤكد من جديد** أهمية إيلاء العناية الواجبة لهذه المسألة من أجل رفع الحظر نهائياً عن الشعب العربي الليبي وتعويضه عما لحق به من خسائر من جراء العقوبات المفروضة عليه ، بموجب قراري مجلس الأمن رقم 748 (1992) و883 (1993) .

2 – **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/7
بشأن
المساعدة الاقتصادية لدولة فلسطين

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/25 – أق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، والقرار رقم 31/25 – أ ق الصادر عن المؤتمر الحادي والثلاثين لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر أيضا قرارات مؤتمر القمة الإسلامي السابع والدورات الثانية والعشرين والثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والخامسة والعشرين والسادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين و الثلاثين والحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ باهتمام بالغ الجهود التي تبذلها السلطة الوطنية الفلسطينية في قطاع غزة والضفة الغربية من أجل تحسين الأوضاع المعيشية للشعب الفلسطيني وإعادة ترميم الاقتصاد الوطني الفلسطيني ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 – **يعرب** عن تقديره العميق للمساعدة المقدمة للشعب الفلسطيني والسلطة الفلسطينية من بعض الدول الأعضاء والأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، **ويدعو** جميع الدول

الأعضاء إلى مواصلة الدعم والمساندة لإخوانهم الفلسطينيين لتمكينهم من مواجهة الظروف الصعبة التي يكابدونها جراء استمرار العدوان الإسرائيلي .

2 - **يشيد** بالمساعدات والمبادرات الكبيرة التي تقدمها المملكة العربية السعودية على الصعيدين الشعبي والرسمي ، بالإضافة إلى تكرم خادم الحرمين الشريفين بإعالة ألف أسرة من أسر شهداء الانتفاضة الفلسطينية وضحاياها ، وبسداد المملكة لجميع الأقساط المترتبة عليها لدعم السلطة الفلسطينية والمقررة على الدول العربية بموجب قرارات الجامعة العربية حتى شهر مايو **2003** .

3- **يشيد** بجهود السلطة في الأراضي الفلسطينية المحتلة لإعادة اعمار ما تم تدميره خلال سنوات العدوان الإسرائيلي المتتالي **ويدعو** المجتمع الدولي والمؤسسات النقدية والاقتصادية إلى مد يد العون للشعب الفلسطيني ومساعدته على بناء ما دمره الاحتلال الإسرائيلي .

4- **يؤكد** مجدداً القرارات السابقة التي تهدف إلى تقديم كل أشكال الدعم والعون والمساعدة الاقتصادية والفنية والمادية والمعنوية لدعم الشعب الفلسطيني والسلطة الوطنية الفلسطينية وإعطاء الأفضلية للمنتجات الفلسطينية في الاستيراد والإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية .

5- **يحث** رجال الأعمال والمستثمرين في الدول الأعضاء على الإسهام في تنفيذ المشروعات الاقتصادية والصناعية والزراعية ومشاريع الإسكان في الأراضي الفلسطينية من أجل بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني ودعم السلطة الوطنية الفلسطينية ومؤسساتها الوطنية في تنفيذ برامجها الإنمائية في المرحلة القادمة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والصحية .

6 - **يحث** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على تسهيل إيجاد فرص عمل للأيدي العاملة الفلسطينية ، نظراً للعراقيل التي يضعها إسرائيل ، وذلك لدعم الوضع الاقتصادي والاجتماعي للشعب الفلسطيني والقضاء على البطالة .

7- **يحث أيضا** الدول الأعضاء على عقد اتفاقات ثنائية مع السلطة الوطنية الفلسطينية في المجالات الاقتصادية والتجارية والاجتماعية للنهوض بالوضع الاقتصادي والاجتماعي للشعب الفلسطيني فوق أرض وطنه . **ويعرب** عن تقديره البالغ للمساعدات المقدمة من بعض الدول الأعضاء للشعب الفلسطيني من أجل بناء اقتصاده الوطني في مناطق الحكم الذاتي في الضفة الغربية وقطاع غزة .

8- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/8 – *ECO*
بشأن
المساعدة الاقتصادية للجمهورية اللبنانية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/13 – أق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر القرار رقم 31/13 – أق الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

إذ يستذكر الاعتداءات الإسرائيلية على لبنان وما تسببت فيه من أضرار وخسائر في الأرواح والممتلكات وانعكاسات ذلك على الأوضاع السياسية والاقتصادية في لبنان ،

وإذ يقدر الجهود التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتحقيق الأمن والاستقرار وبسط سلطتها وإعادة الإعمار وتوفير احتياجات المواطنين اللبنانيين في المناطق التي كانت واقعة تحت نير الاحتلال الإسرائيلي ،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار الصعوبات التي يواجهها المواطنون اللبنانيون المقيمون في المناطق التي كانت تحتلها إسرائيل والمناطق المجاورة ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام في هذا الشأن :

1 - **يعرب** عن تقديره للمساعدة المقدمة من المملكة العربية السعودية والتي أعلنت في مؤتمر المانحين (باريس 2) بمبلغ **700** مليون دولار أمريكي على شكل ضمانات وشراء سندات حكومية .

2 - **يعرب أيضا** عن تقديره للمساعدات المقدمة من بعض الدول الأعضاء ومن الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

3 - **يدين** الاعتداءات الإسرائيلية التي استهدفت المرافق العامة والبنى التحتية في لبنان بقصد إعاقة جهود الإعمار التي تقوم بها الحكومة اللبنانية ، **كما يدين** استمرار إسرائيل في الامتناع عن الانسحاب من أجزاء من الأراضي اللبنانية ، بما فيها مزارع شبعا ، إلى ما وراء الحدود اللبنانية المعترف بها دوليا .

4 - **يدين أيضاً** امتناع إسرائيل عن تقديم خرائط الألغام التي زرعتها في مختلف المناطق الزراعية والحيوية في الجنوب والبقاع الغربي والتي تشكل خطراً كبيراً على أرواح المدنيين وتمنعهم من ممارسة حياتهم الطبيعية ، **كما يدين** استمرار إسرائيل في احتجازها لمعتقلين لبنانيين في سجونها .

5 - **يؤكد مجددا** القرارات السابقة بشأن ضرورة تقديم مختلف أشكال المساعدة المالية والمادية والإنسانية في لبنان لتلبية احتياجاته الاقتصادية والفنية والتدريبية ، **ويكرر** الدعوة إلى الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وسائر المنظمات الدولية والإقليمية للتحرك بشكل عاجل وفعال للمساهمة في إعادة إعمار ما دمره الاحتلال الإسرائيلي والتجاوب مع الدعوة لعقد مؤتمر للدول المانحة لهذا الغرض .

6 – **يدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم تسهيلات استثنائية لدخول الإنتاج اللبناني إلى أسواقها دون أية عوائق دعما لاقتصاده الذي يعتبر الركيزة الأساسية لصموده وتصديه للعدوان الإسرائيلي .

7 – **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/9
بشأن
المساعدة الاقتصادية لأفغانستان

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/19 –أق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، والقرار رقم 31/19 – أق ، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر لإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر أيضا نص البيان الختامي الصادر عن الدورة الطارئة التاسعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية الذي انعقد في الدوحة في 10 أكتوبر 2001 ،

وإذ يأخذ في الاعتبار ما تعانيه أفغانستان حالياً من معوقات خطيرة من جراء الحرب التي استمرت أكثر من عقدين من الزمان ،

وإذ يأخذ في الحسبان مشاركة الدول الأعضاء في لمنظمة المؤتمر الإسلامي والأمين العام في مؤتمر المانحين في طوكيو يومي 21 و2002/1/22 ، وبرلين في مارس 2004 ،

وإذ يلاحظ أن الحرب قد دمرت ما بين 70 و80 في المائة من البنيات الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان ، خلال الحرب التي دامت لعقدين ،

وإذ يدرك أهمية عودة اللاجئين والنازحين الأفغان وإعادة إدماجهم في بلادهم ،

وإذ يعي أن هذه الحرب تسببت في مقتل ما يربو على مليون ونصف المليون مواطن وإصابة مليون ونصف المليون بالعجز بالإضافة إلى نزوح أكثر من خمسة ملايين من ديارهم إلى بلدان مجاورة ،

وإذ يدرك أنه يوجد حوالي عشرة ملايين لغم مزروعة في مناطق شتى في البلاد ،

وإذ يأخذ علما بالصندوق الائتماني لمنظمة المؤتمر الإسلامي لمساعدة الشعب الأفغاني وشروع الصندوق في مزاولة نشاطاته ،

وإذ يسجل أيضا أن حكومة جمهورية أفغانستان الإسلامية بحاجة إلى دعم ومساعدة دوليين حاسمين فيما تبذله من جهود لتحقيق الاستقرار وإعمار هذا البلد الذي عصفت به الحرب ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - **ينادي** ببذل جهود حثيثة من قبل المجتمع الدولي لتقديم المساعدة الإنسانية اللازمة للشعب الأفغاني .

2 - **يحث** الدول الأعضاء التي تعهدت بالمساهمة في الصندوق الاستئنائي لمساعدة الشعب الأفغاني ، على تقديم تبرعاتها ، ويحث كذلك جميع الدول الأعضاء الأخرى على التبرع لهذا الصندوق بغية تعزيز نشاطه وتحسين قدراته .

3 - **ويحث** الدول الأعضاء أيضا على المشاركة الفعلية في إعادة إعمار أفغانستان بجميع الوسائل الممكنة .

4 - **يحث** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية والمنظمات الدولية على تقديم مساعدات إنسانية عاجلة إلى أفغانستان والأفغان النازحين في الداخل واللاجئين في الدول المجاورة ولا

سيما جمهورية باكستان الإسلامية والجمهورية الإسلامية الإيرانية لضمان عودتهم طواعية وبكيفية مستديمة وإعادة إدماجهم وتوطينهم في ديارهم .

5 - **يعرب** عن ارتياحه للنتائج التي توصل لها المؤتمر الثاني للمانحين في برلين في مارس **2004** لتقديم مساعدات لأفغانستان ، ويناشد الدول المبادرة بتنفيذ التزاماتها التي تعهدت بها في مؤتمر برلين لمساعدة أفغانستان في إعادة بناء البنية التحتية .

6 - **يشيد** بالمساعدة التي قدمتها الدول الإسلامية تنفيذا لما أعلنته من تعهدات خلال مؤتمر طوكيو الذي عقد يومي **21** و**22** يناير **2002** ، وبالأخص المساهمة التي قدمتها المملكة العربية السعودية لأفغانستان ، والتي تبلغ قيمتها **221** مليون دولار ، بالإضافة إلى مبلغ **52** مليون دولار ، تحت بند المعونة الإنسانية ، ومبلغ **30** مليون دولار إنشاء طريق كابول/هيرات .

7 - **يقدر** كذلك المساهمات التي قدمتها كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية ودولة الكويت والجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى وجمهورية باكستان الإسلامية ودولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة ، وغيرها من الدول الأعضاء لإعادة إعمار أفغانستان .

8 - **يرحب** بعقد المؤتمر الدولي حول موضوع "أفغانستان والتعاون الاقتصادي الإقليمي ، آسيا الوسطى وإيران وباكستان" الذي عقد في بشكيك من **10** إلى **12** مايو **2004** بغية إيجاد السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون الاقتصادي بين دول المنطقة وأفغانستان .

9 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/10– *ECO*
بشأن
المساعدة الاقتصادية لجمهورية أذربيجان

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/21 – أق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر القرار رقم 31/21 – أق الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يؤكد التضامن التام للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي مع حكومة جمهورية آذربيجان وشعبها في هذه المرحلة الحرجة من تاريخ البلاد ،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس الأمن الدولي في شأن هذا النزاع ،

وإذ يستنكر الحركة الانفصالية العدائية المدعومة من أرمينيا في مقاطعة ناجورنو قرة باغ بأذربيجان وما تبع ذلك من احتلال لنحو 20% من أراضي أذربيجان ونزوح قرابة مليون من أبناء الشعب الأذربيجاني من ديارهم هرباً من الاعتداءات التي تقترب من مفهوم التطهير العرقي ،

وإذ يعي أن الخسائر الاقتصادية التي تتكبدها آذربيجان في أراضيها المحتلة من قبل أرمينيا قد تجاوزت 20 مليار دولار أمريكي ،

وإذ يعرب عن ترحيبه وتقديره للمساعدات المقدمة من بعض الدول الأعضاء والأجهزة التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية :

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام في هذا الشأن :

1 - **يناشد** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية تقديم ما تحتاج إليه حكومة أذربيجان من مساعدات اقتصادية وإنسانية ضرورية بغية التخفيف من معاناة الشعب الأذربيجاني .

2 - **يدعو** المنظمات الدولية إلى مواصلة تقديم مساعدات إنسانية ومالية إلى أذربيجان .

3 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* –32/11
بشأن
المساعدة الاقتصادية لجمهورية غينيا

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرارات السابقة الصادرة عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، والدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية والدورة العشرين للكومسيك ،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار الدور الذي تنهض به غينيا ، في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي ، لإرساء دعائم السلم ولضمان تحقيق الاستقرار في بعض الدول الأعضاء المتضررة من النزاعات المسلحة ،

وإذ يرى في وجود أعداد هائلة من اللاجئين من ليبيريا وسيراليون وكوت ديفوار عبئا لا يطاق على اقتصاد جمهورية غينيا ،

وإذ يضع في الاعتبار حاجة جمهورية غينيا لإعادة بناء البلاد وضمان بقاء اللاجئين على قيد الحياة وعودتهم إلى بلدانهم :

1 – **يوجه نداء ملحا** إلى الأسرة الدولية والدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي لتقديم مساعدة مالية ومادية قيمة لجمهورية غينيا ، بغية تمكينها من مواجهة الوضعية الصعبة الناجمة عن الاعتداءات التي تتعرض لها منذ مدة من الزمن ، وبسبب وجود مئات الآلاف من اللاجئين فوق أراضيها وغالبيتهم من المسلمين .

2 – **يناشد** البنك الإسلامي للتنمية زيادة مساعدته لجمهورية غينيا حتى تتمكن من إنشاء البنيات الأساسية الاجتماعية المطلوبة للوفاء باحتياجات سكانها والنازحين اللاجئين ، وتجاوز التدهور البيئي الناجم عن الحضور الهائل للاجئين .

3 – **يحث** المجتمع الدولي والدول الأعضاء على تقديم دعم مالي واقتصادي لبرنامج إعادة إعمار بلدان اللاجئين الأهلية من أجل ضمان عودتهم إليها .

4 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/12 – *ECO*

بشأن

المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء المتضررة من الجفاف والكوارث الطبيعية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرارات أرقام 10/10 – أق (ق إ) و10/28 – أق (ق إ) و10/26 – أق (ق إ) الصادرة عن القمة الإسلامية العاشرة ، وكذا القرارات أرقام 31/10 – أ ق و31/28 – أ ق و31/26 – أ ق ، الصادرة على التوالي عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ بقلق الوضع الخطير الناجم عن الكوارث الطبيعية وموجة الجفاف والتصحر مع ما تخلفه من آثار مدمرة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المتضررة ، ولا سيما في قطاعات الزراعة والغذاء والبنيات التحتية الاقتصادية والاجتماعية ، وكذا في مجال الخدمات والمرافق العامة ،

وإذ يعي تماما أن الدول الأعضاء التي تنتمي إلى فئة البلدان الأقل نموا يتعذر عليها أن تتحمل بمفردها العبء المتزايد في مجال أعمال الإغاثة وإعادة التأهيل والإعمار ،

وإذ يقر بأهمية الاستعداد لمواجهة الكوارث وإدارتها من أجل التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية ، وضرورة مواصلة المجتمع الدولي لجهوده للتوعية بهذا المجال ،

وبعد أن اطلع على تقرير الأمين العام في هذا الشأن ،

(أ) جمهورية جيبوتي

إذ يساوره عميق القلق إزاء الفيضانات الأخيرة وما ألحقته من خسائر فادحة بقطعان الماشية وأضرار مادية بليغة بالطرق والمرافق الصحية ، بالإضافة إلى تفشي وباء الكوليرا والملاريا ،

1 - **يناشد** الدول الأعضاء تقديم مساعدة مالية ومادية كبيرة إلى جمهورية جيبوتي لتعزيز السلم والإعمار فيها ، وتنفيذ برنامجها للتقويم الهيكلي .

2 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى مساعدة جمهورية جيبوتي على التصدي للآثار المدمرة التي خلفتها الفيضانات الأخيرة سواء على الصعيد الاجتماعي أو الاقتصادي .

(ب) جمهورية موزمبيق

وإذ يعرب عن ارتياحه لإجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية في موزمبيق يومي 1 و2 ديسمبر 2004 في جو يسوده السلم والشفافية ، وهو ما خلق ظروفا سمحت بتعزيز العملية الديمقراطية ومواصلة تنفيذ البرامج الاقتصادية والاجتماعية ،

وإذ يقدر الجهود التي تبذلها حكومة موزمبيق من أجل تنفيذ برنامج القضاء على الفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية ،

3 - **يناشد** البنك الإسلامي للتنمية وجميع المؤسسات الإسلامية والمجتمع الدولي بوجه عام ، مواصلة تقديم الدعم لضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية لموزمبيق .

4 - **يحث** البلدان المتقدمة على إلغاء الديون الخارجية لموزمبيق في ضوء الجهود المبذولة حاليا للقضاء على الفقر .

5 - **يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة ما تكفله من دعم لتنفيذ برنامج إعادة إعمار موزمبيق .

6 - **يعرب عن تقديره العميق** للمساعدة التي تقدمها بعض الدول الأعضاء والمؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

7 - **يحث** المجتمع الدولي على تقديم المساعدة لإنشاء آليات وطنية ، ودون إقليمية وإقليمية ودولية لمنع الكوارث وإدارتها والاستعداد لمواجهتها بما في ذلك نظم الإنذار المبكر .

8 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/13 – *ECO*

بشأن

المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء المتضررة من الحروب الإقليمية والعصيان المدني والأزمات السياسية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرارات أرقام 10/13– أق (ق . إ) و10/27 – أق (ق إ) و10/24 – أق (ق إ) و10/15 – أق (ق إ) و10/16 – أق (ق إ) و10/17 – أق (ق إ) و10/18 – أق (ق إ) و10/22 – أق (ق إ) و10/21 – أق (ق إ) و10/20 – أق (ق إ) الصادرة عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ، وكذا القرارات أرقام 31/13 – أق و31/27 – أق و31/24 – أق و31/15 – أق و31/16 – أق و31/17 – أق و31/18 – أق و31/22 – أق و31/21 – أق و31/20 – أق ، الصادرة على التوالي عن المؤتمر الإسلامي الحادي والثلاثين لوزراء الخارجية ،

وإذ يأخذ في الحسبان أهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ومبادئه وكذلك التزام الدول الأعضاء بتدعيم السلم والأمن الدوليين ،

وإذ يؤكد التضامن التام للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي مع حكومات البلدان المتضررة وشعوبها في هذه المرحلة الحرجة من تاريخها ،

وبعد أن اطلع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

(أ) جمهورية طاجيكستان

إذ يساوره القلق البالغ إزاء الوضع الحرج الذي واجهته طاجيكستان من جراء خمسة أعوام من حرب أهلية دامية أفضت إلى الموت والمعاناة ، فضلاً عن نزوح آلاف الأشخاص وتدمير البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية ،

وإذ يلاحظ عودة نحو 200 ألف من اللاجئين الطاجيك إلى الوطن الأم وما يتطلبه ذلك من دعم مالي وتقني كبير :

1 - **يناشد** جميع الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الإسلامية الإسهام بسخاء في محاولات التغلب على الصعوبات الاقتصادية التي تواجه طاجيكستان سواء على الصعيد الثنائي أو من خلال المنظمات متعددة الأطراف والإقليمية لتمكين طاجيكستان من تنفيذ برنامجها لإعادة التأهيل .

2 - **يحث** البنك الإسلامي للتنمية على زيادة مساعدته المالية والتقنية إلى طاجيكستان .

(ب) الجمهورية اليمنية

إذ يضع في الاعتبار الصعوبات الاقتصادية التي تواجهها الجمهورية اليمنية وما لحق بها من أضرار في قطاع السياحة عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر في نيويورك ،

وتقديراً منه للجهود التي تبذلها الحكومة اليمنية لتنفيذ سياسية الإصلاح الاقتصادي وبرنامج مكافحة الفقر وما حققته من نجاح في ذلك المجال ،

وإذ يأخذ في الاعتبار أيضا استمرار الأعباء الثقيلة التي تتحملها الحكومة اليمنية لإيواء مجموعات اللاجئين من الدول الإفريقية المجاورة لها :

3 - **يعرب عن تقديره** لجهود الحكومة اليمنية في سبيل تجاوز الصعوبات الاقتصادية وتنفيذ برنامج الإصلاح الإداري والمالي الشامل وبرنامج مكافحة الفقر .

4 - **يجدد** دعوته للدول الأعضاء وسائر المنظمات الدولية والإقليمية لتقديم كافة أنواع المساعدات الاقتصادية للحكومة اليمنية لدعم جهودها في تنفيذ برنامج الإصلاح الإداري والمالي وبرنامج مكافحة الفقر بغية التخفيف من الأعباء الثقيلة التي نتجت عن إيواء مجموعات من اللاجئين من الدول الإفريقية المجاورة له .

(ج) جمهورية الصومال

إذ يساوره القلق العميق إزاء الوضع الحرج في الصومال ، **وإذ يتطلع** إلى استعادة السلام والنظام في ذلك البلد العضو الشقيق في أقرب الآجال ،

وإذ يساوره القلق إزاء الآثار الاقتصادية السيئة من جراء الجفاف الخطير الذي تواجهه جمهورية الصومال :

5 - **يهيب** بالدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن تبادر إلى تقديم العون المادي وغيره من أشكال العون إلى الصومال بغية إنهاء المعاناة الإنسانية في ذلك البلد المسلم .

(د) جمهورية سيراليون

إذ يذكر بنتائج الانتخابات البرلمانية والرئاسية في سيراليون ،

وإذ يعرب عن تقديره للانشغال والاهتمام المستمرين اللذين أبداهما زعماء شبه إقليم غرب إفريقيا من أجل توطيد السلام في جمهورية سيراليون ،

وإذ يعرب أيضا عن تقديره للمساعدة التي قدمتها كل من المملكة العربية السعودية ودولة الكويت والجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية مصر العربية والدول الصديقة الأخرى التي تبرعت بالأغذية والملابس والأدوية للاجئين والنازحين من سكان سيراليون ،

وإذ يضع في الاعتبار أن النزاع المسلح في سيراليون قد أدى إلى وقوع أضرار مادية وخسائر في الأرواح والممتلكات ، علاوة على إعاقة جميع الأنشطة الاقتصادية وبخاصة في قطاعي التعدين والزراعة والصناعة على مدى سنوات عديدة ، الأمر الذي أدى إلى خسارة فادحة في الدخل الحكومي ودخل القطاع الخاص :

6 - **يناشد** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي تقديم مساعدات مالية ومادية كبيرة بصفة عاجلة إلى جمهورية سيراليون بغية تمكين شعبها من القيام بعملية إعادة التأهيل والبناء التي يدعو الحاجة لها وكذلك إعادة توطين حوالي مليون ونصف المليون من المواطنين العائدين والنازحين .

7 - **يطلب** من الأمين العام بذل مساعيه الحميدة للإسراع في الموافقة على المشاريع التي تم تحديدها من أجل سيراليون .

(هـ) جمهورية ألبانيا

8 - **يعرب** عن مساندتها القوية لشعب ألبانيا الذي يواجه صعوبات اقتصادية شاقة في المرحلة الحالية لانتقاله إلى اقتصاد السوق .

9 - **يحث** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية والمنظمات الدولية على تقديم مساعدة اقتصادية سخية إلى حكومة ألبانيا حتى تتمكن من تنفيذ برنامجها الإنمائي بنجاح .

(و) جمهورية قيرقيزيا

إذ يعرب عن تفهمها للوضع القائم في جمهورية قيرقيزيا بعد أن نالت استقلالها وسيادتها ،

وإذ يأخذ في الاعتبار الصعوبات الاقتصادية التي يعاني منه هذا البلد في فترة الانتقال إلى اقتصاد السوق الحر ،

وإذ يعرب عن تعاطفها مع شعب جمهورية قيرقيزيا الشقيق إزاء الآثار الناجمة عن الكوارث الطبيعية التي أصابت هذا البلد وانعكست على أوضاعه الاجتماعية والاقتصادية :

10 - **يناشد** جميع المسلمين والمؤسسات المالية الإسلامية تقديم مساعدات سخية لجمهورية قيرقيزيا لتمكينها من مواجهة الصعاب الاقتصادية التي تواجه قيرقيزيا سواء على أساس ثنائي أو من خلال المنظمات المتعددة الأطراف لتمكينها من تنفيذ برنامجها الاقتصادي .

11 - **يناشد أيضاً** البنك الإسلامي للتنمية زيادة مساعدته المالية والفنية إلى جمهورية قيرقيزيا .

(ز) جمهورية أوغندا

إذ يعي أن حكومة جمهورية أوغندا تواجه حالياً ضغطاً خطيراً على مواردها الشحيحة نتيجة لتدفق اللاجئين إليها من البلدان المجاورة ، **وإذ يدرك** أن أوغندا تؤوي الآن أعداداً كبيرة من اللاجئين ستتزايد بالتدريج إذا استمرت القلاقل ، لتقديم المساعدة للتخفيف من معاناة النازحين استجابة للنداء المشترك لكل من برنامج الغذاء العالمي وحكومة أوغندا :

12 - **يدعو** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية والمنظمات الدولية إلى تقديم المساعدات المالية والاقتصادية العاجلة إلى أوغندا لمساعدتها على مواجهة مشكلة هؤلاء اللاجئين وما يترتب عليها من تبعات ، فضلاً عن ضرورة تنفيذ برامجها الاقتصادية والثقافية ذات الصلة على نحو عاجل وفعال .

13 - **يعرب** عن تقديره العميق للمساعدة التي قدمتها بعض الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي ذات الصلة .

14 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/14
بشأن
المساعدة الاقتصادية للبلدان غير الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والمجتمعات المسلمة

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرارين رقمي 10/14 – أق (ق إ) و10/29 – أ ق (ق إ) الصادرين عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، وكذا القرارين رقمي 31/14 – أق و31/29 – أق الصادرين عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يسترشد بمبادئ ومقاصد ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي الذي يؤكد وحدة الهدف والمصير لشعوب الأمة الإسلامية وتعهدها بتعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام في هذا الشأن :

(أ) البوسنة والهرسك

إذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المنظمة والمعبرة عن تضامن أعضائها الكامل مع البوسنة والهرسك حكومة وشعبا ،

وإذ يأخذ في الاعتبار القرارات الصادرة عن الدورتين الاستثنائيتين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية بشأن الوضع في البوسنة والهرسك المنعقدتين على التوالي في اسطنبول وجدة واللتين

أعقبهما الاجتماع الوزاري الخاص الذي عقد في إسلام أباد ، والدورتين الحادية والعشرين والثانية والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كراتشي والدار البيضاء ، على التوالي ، والدورة السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي ، وبرنامج العمل المصادق عليه من الدورة الثالثة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كوناكري والدورة الرابعة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في جاكرتا بشأن دعم اتفاق دايتون ،

وإذ يؤكد المبادئ الواردة في الوثيقة الختامية الصادرة عن الاجتماع الموسع لفريق الاتصال الإسلامي في سراييفو والذي عقد في أبريل **1996**م ،

وإذ يرحب بمقررات الاجتماع الموسع لوزراء الاتصال الإسلامي للمنظمة والذي عقد في جنيف في يوليو **1996**م ، خاصة فيما يتصل بإنشاء صندوق مجدد الموارد يخصص للمشروعات المتوسطة والصغيرة في البوسنة والهرسك ،

وإذ يعرب أيضا عن تقديره للعمل الذي قام به فريق جمع المساعدات المعني بالبوسنة والهرسك ، الذي تشكل خلال الاجتماع الذي عقدته منظمة المؤتمر الإسلامي في كوالالمبور والذي عقد اجتماعه في سراييفو يومي **27** و **32** إبريل **2001**م ، سعيا إلى تقديم مساعدات إنسانية واقتصادية لمشروعات ملموسة لإعادة الإعمار والتأهيل في البوسنة والهرسك :

1 - **يشيد** بإسهامات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمر المانحين بإعادة واعمار البوسنة والهرسك الذي عقد في بروكسل في أبريل **1996**م .

2 - **يناشد** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية وغيرها من المانحين تقديم تبرعات سخية لتسهيل تنفيذ برنامج البنك الإسلامي للتنمية لتقديم مساعدات إنسانية إلى حكومة البوسنة والهرسك وشعبها بغية المساهمة في إعادة تعمير البلاد ، والعمل على الحفاظ على الهوية الإسلامية للسكان المسلمين في البوسنة .

3 – **يحث** المجتمع الدولي على المبادرة إلى اتخاذ تدابير فعالة لإعادة إعمار البوسنة والهرسك . وتقديم المساعدات الإنسانية الكفيلة بعودة اللاجئين والمهجرين إلى بيوتهم عن طريق صندوق الائتمان الخاص بالبوسنة والهرسك التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

4 – **يطلب** من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي توجيه النصيب الأوفر من مساعداتها الدولية لإعادة إعمار البوسنة والهرسك في المناطق التي يقطنها مسلمو البوسنة والهرسك .

(ب) شعب الشيشان

إذ يذكر بالانشغالات والدعم الذي أعرب عنه مؤتمر القمة الإسلامي السابع الذي عقد بالدار البيضاء (المملكة المغربية) في ديسمبر **1994**م بشأن الوضع في الشيشان والذي تفجر مجددا عام **1999** ،

وإذ يشير إلى النداء الذي وجهه فخامة الرئيس سيد محمد خاتمي رئيس الجمهورية الإسلامية الإيرانية ورئيس مؤتمر القمة الإسلامي الثامن إلى جميع الدول الأعضاء من أجل تقديم مساعدة إنسانية عاجلة للشعب واللاجئين والنازحين الشيشان واستعداد بلاده لتنسيق الجهود في هذا الصدد ،

وإذ يعرب عن القلق العميق بشأن محنة اللاجئين والنازحين المسلمين في الشيشان والأضرار الإنسانية والمادية الناجمة عن الأزمة الشيشانية في عام **1999**م .

5 – **يدعو** جميع الدول الأعضاء والمؤسسات الخيرية الإسلامية **ويناشد** المجتمع الدولي تقديم المساعدات الإنسانية العاجلة والسخية إلى الشعب الشيشاني ولاجئيه .

6 - **يوصي** جميع الدول الأعضاء بحث مؤسساتها والمنظمات غير الحكومية والأفراد على تقديم المساعدات الإنسانية للشعب الشيشاني ولاجئيه .

7 - **يعرب** عن تقديره العميق للمساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء والهيئات ذات الصلة التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

8 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/15
بشأن
المساعدة الاقتصادية لشعب جامو وكشمير

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28– 30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/30 – أق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، والقرار رقم 31/30 – أ ق الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر أيضا جميع القرارات السابقة الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي حول تقديم المساعدة لشعب كشمير ، وخاصة القرار 23/ 30 – أق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر لإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يعرب عن تقديره العميق للمساعدة المقدمة لشعب كشمير من بعض الدول الأعضاء والأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 – **يوجه** نداء للدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية مثل صندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والمنظمات الخيرية للمساهمة بسخاء في تقديم الغوث والمساعدة الإنسانية للشعب الكشميري .

2 – **يناشد** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية تقديم منح دراسية للطلبة الكشميريين في مختلف الجامعات والمؤسسات في البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

3 – **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/16

بشأن

أنشطة اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (الكومسيك)

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/30 – أق (ق . إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، وكذا القرار رقم 31/30 – أق ، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر القرار رقم 7/8 – أق (ق إ) الصادر عن الدورة السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي الذي عقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من 11 – 13 رجب 1415هـ (الموافق 13 – 15 ديسمبر 1994م) ، والذي صادق على الاستراتيجية وخطة العمل ،

وإذ يذكر بالقرارات الصادرة على مستوى الاجتماعات الوزارية المنعقدة تحت رعاية الكومسيك بشأن مختلف مجالات التعاون ،

وإذ يذكر أيضا بالقرارات الصادرة عن دورات الكومسيك العشرين السابقة مستهلة العمل الفعال في مجال التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، ولاسيما في مجال التجارة ،

وإذ يلاحظ بالتقدير أيضاً الجهود التي تبذلها الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي العاملة في مجال الاقتصاد والتجارة ، من أجل تنفيذ قرارات الكومسيك ،

وإذ يسجل مع التقدير أن استراتيجية التعاون الاقتصادي والتجاري التي أقرتها الكومسيك تفسح المجال للتعاون فيما بين المجموعات الفرعية للدول الأعضاء ، وتقوم على أسس إعطاء الأولوية للقطاع الخاص وتحرير الاقتصاد والاندماج في الاقتصاد العالمي ، وحرمة البنيات الاقتصادية والسياسية والقانونية والمؤسساتية للدول الأعضاء والتزاماتها الدولية ،

وإذ يسجل مع التقدير أيضاً أن خطة العمل المنقحة وثيقة سياسية عامة ومرنة وقابلة للتنقيح خلال التنفيذ تمشياً مع الأحكام المنصوص عليها في الفصل الخاص بالمتابعة والتنفيذ .

وإذ يدرك أهمية ظهور تجمعات اقتصادية عالمية وخاصة نتيجة لقيام التكتلات الاقتصادية الإقليمية وتوقيع اتفاقات جولة أورجواي وإنشاء منظمة التجارة العالمية ، وما ترتب على ذلك من اتفاقيات ،

وإذ يقدر أن الكومسيك أصبحت ابتداء من الدورة الحادية عشرة ، تقوم بدور المنبر الذي يتبادل فيه وزراء اقتصاد الدول الأعضاء الأفكار حول المسائل الاقتصادية العالمية الجارية ، وأن موضوع "انعكاسات المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف لجولة أورجواي على التجارة الخارجية للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي" وكذلك "تجارب الدول الأعضاء في الخصخصة" وانعكاسات التجمعات الاقتصادية والإقليمية وخاصة الاتحاد الأوروبي على اقتصادات الدول الأعضاء والتجارة والاستثمارات البينية والاستقرار الاقتصادي والإصلاحات الهيكلية في البلدان الأعضاء وأيضا "تنمية الموارد البشرية من أجل تواصل النمو وإزالة الفقر في الدول الأعضاء" و"تعزيز المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مواجهة العولمة والتحرير التجاري" ، وآثار القيود غير الجمركية على التجارة الخارجية للبلدان الأعضاء ، واستثمارات القطاع الخاص في الدول الأعضاء ، ودور البنك الإسلامي للتنمية ، وتأثير التجارة الألكترونية واستخدام المعلومات في تعزيز وتنمية التجارة الإسلامية البينية وتسهيلات التجارة والنقل بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، كانت هي موضوعات دورات الكومسيك الحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة

والخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة والعشرين على التوالي ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

(1) **يؤكد ضرورة** استمرار الكومسيك في إيلاء عناية فائقة لموضوع التنسيق والتعاون فيما بين الدول الأعضاء بخصوص انضمام الدول الجديدة الراغبة للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وبلورة المواقف بخصوص القضايا والاتفاقيات الجديدة المطروحة ضمن نطاق منظمة التجارة العالمية ، وذلك بهدف تقوية المركز التفاوضي لهذه الدول في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف القادمة ولا سيما في نطاق برامج العمل المقررة والجديدة .

(2) **يعرب عن ارتياحه** إزاء نجاح البنك الإسلامي للتنمية في تنفيذ المهمة المخولة له من قبل لجنة الكومسيك لتنظيم اجتماعات تشاورية للدول الأعضاء من أجل التشاور فيما بينها وتبادل الآراء والاستعداد – بشكل أفضل – للاجتماعات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية التي عقدت في سنغافورة في الفترة من 9 إلى 13 ديسمبر 1996 ، وفي جنيف من 18 إلى 20 مايو 1998 ، وفي سياتل من 30 نوفمبر إلى 3 ديسمبر 1999 ، وفي الدوحة من 9 إلى 14 نوفمبر 2001 ، و في كانكون في المكسيك من10 إلى 14 سبتمبر 2003 على التوالي بغية المساعدة في تنسيق الموقف قدر الإمكان حول القضايا المدرجة على جدول أعمال هذه الاجتماعات .

(3) **يقدر** الجهود التي تبذلها الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة في عقد اجتماعات للقطاع الخاص وفقاً لتوجيهات لجنة الكومسيك بهدف التنفيذ الفعال لخطة العمل .

(4) **يؤكد** الأهمية البالغة للمساهمة النشطة للقطاع الخاص في التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، ويقدر التعاون والدعم الإيجابي المقدم من البنك الإسلامي للتنمية لنشاطات الغرفة

الإسلامية للتجارة والصناعة ، **ويدعو** الغرفة الإسلامية لمواصلة جهودها لإشراك القطاع الخاص في التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء .

(5) **يعرب عن تقديره** لمملكة البحرين لتنظيمها الاجتماع الحادي عشر للقطاع الخاص من 5 إلى 9 فبراير 2005 في المنامة بالتعاون مع الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وغرفة صناعة وتجارة البحرين ،

(6) **يسجل مع التقدير** أن اللجنة الدائمة للتعاون الإقتصادي والتجاري (كومسيك) قد اعتمدت النظام الداخلي للمعرض التجاري للدول الإسلامية ، والذي أعده المركز الإسلامي لتنمية التجارة .

(7) **يعرب عن امتنانه** لمملكة البحرين لاستضافتها المعرض التجاري الإسلامي العاشر في المنامة من 5 إلى 9 فبراير 2005 ، **ويشيد** بالجهود المحمودة التي بذلها المركز الإسلامي لتنمية التجارة والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة بالبحرين من أجل إنجاح هذا المعرض .

(8) **يرحب** بعرض جمهورية السنغال وجمهورية العراق وجمهورية غينيا ، استضافة الدورات الحادية عشرة (بالتزامن مع الاجتماع الثالث عشر للقطاع الخاص) والثانية عشرة والثالثة عشرة للمعرض الإسلامي التجاري في 2007 و2008 و2010 على التوالي .

(9) **يؤكد** الحاجة الملحة إلى تنفيذ خطة العمل المنقحة الرامية إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، طبقاً لمبادئ الاستراتيجية وطرائق تنفيذها وفقاً للإجراءات المقررة في الفصل الخاص بالمتابعة والتنفيذ .

(10) **يؤكد** أهمية التوصيات الصادرة عن إجتماع فريق الخبراء بغية التعجيل بتنفيذ خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي ، **ويطلب** إلى الدول الأعضاء اتخاذ التدابير للتعجيل بتنفيذ هذه التوصيات .

(11) **يأخذ علما** بموافقة الكومسيك على مسودة بطاقة بيانات المشروع التي أعدها مكتب تنسيق الكومسيك ، تنفيذا للتوصية ذات الصلة الصادرة عن اجتماع فريق الخبراء بشأن التعجيل بتنفيذ خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي ، ويطلب من الدول الأعضاء استخدامها كلما إرتأت عرض مشاريع مقترحات في إطار خطة عمل المنظمة .

(12) **يحيط** علماً مع التقدير أيضاً بالدراسة التي أجراها مكتب تنسيق الكومسيك ، بالتعاون مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومركز البحوث الإحصائية والإقتصادية والإجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية ، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ، والجامعة الإسلامية للتكنولوجيا ، والبنك الإسلامي للتنمية ، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، ومنظمة الإتحاد الإسلامي لمالكي البواخر ، والتي أقرتها الدورة التاسعة عشر للكومسيك ، بشأن إعداد محتوى المهمة المناطة بها وأحكام وشروط هذا التكليف ، تنفيذاً للتوصيات ذات الصلة الصادرة عن إجتماع فريق الخبراء والتي تفوض المؤسسات المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بدراسة وتقييم وتقديم الدعم المالي والتقني اللازم لمشاريع التعاون المقترحة .

(13) **يأخذ علماً** بموافقة الكومسيك على مقترحات المشاريع الستة التي تقدمت بها الجمهورية التركية وكذا بتوصيات اللجنة الدورية ولا سيما ما يتعلق منها بتعيين بعض الأجهزة الفرعية والمؤسسات المنتمية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي لتولي مهمة تنسيق العمل الضروري لتنفيذ هذه المشاريع .

(14) **يدعو** الدول الأعضاء إلى استضافة اجتماعات قطاعية لفريق الخبراء في مجالات التعاون ذات الأولوية الواردة في خطة العمل .

(15) **يرحب** بالعرض المقدم من جمهورية مصر العربية لاستضافة اجتماعين لفرق خبراء القطاعات في مجالات النقل والمواصلات والأمن الغذائي والتنمية الزراعية والريفية التي احتوتها "خطة العمل" .

(16) **يرحب** بعرض الجمهورية الإسلامية الإيرانية استضافة اجتماع لفريق الخبراء حول الصحة والقضايا الصحية ، والذي سيعقبه اجتماع وزاري حول نفس الموضوع .

(17) **يدعو** البنك الإسلامي للتنمية إلى مواصلة دعمه الفعال والعاجل وذلك لضمان تنفيذ خطة العمل المنقحة بسرعة وفعالية .

(18) **يدرك** أن تبادل الآراء خلال الدورات السنوية للكومسيك سيكون مفيداً لتنسيق مواقف الدول الأعضاء تجاه القضايا الاقتصادية العالمية الرئيسية .

(19) **يرحب** بالعرض المقدم من جمهورية السودان لاستضافة اجتماعين لفريق خبراء القطاعات في مجالات "الطاقة والتعدين" و"تنمية الموارد البشرية" .

(20) **يشكر** بوركينا فاسو لاستضافة ورشة العمل الإقليمية حول الصناعة للدول الإسلامية الأعضاء في إفريقيا الغربية والشرقية والوسطى ، وذلك بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات المعنية في منظمة المؤتمر الإسلامي .

(21) **يرحب** بعرض الجمهورية التونسية لاستضافة اجتماع لفريق الخبراء حول "تشجيع أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" في مجال الإنتاج والتصدير .

(22) **يسجل مع التقدير** نتائج الجولة الأولى من المفاوضات التجارية التي عقدت في أنطاليا بتركيا من إبريل **2004** إلى إبريل **2005** ، **ويحث** الدول المشاركة على إيلاء العناية اللازمة لمشروع بروتوكول نظام التعرفة التفضيلية لنظام الأفضلية التجارية ، بالإضافة إلى جدول التخفيض السريع الطوعي للتعرفة ، بغية إعداده وتقديمه للتوقيع خلال الدورة الوزارية الحادية والعشرين للكومسيك المزمع عقدها من **22** إلى **25** نوفمبر **2005** .

(23) **يعرب عن تقديره** للجمهورية التركية على استضافتها بنجاح وفاعلية للجولة الأولى من المفاوضات التجارية في إطار اتفاق نظام الأفضليات التجارية بين البلدان الإسلامية التي عقدت في أنطاليا بتركيا من إبريل **2004** إلى إبريل **2005** .

(24) **يعرب عن تقديره** لمكتب تنسيق الكومسيك والمركز الإسلامي لتنمية التجارة لاضطلاعهما بكيفية متميزة بدورهما كسكرتارية للجنة المفاوضات التجارية في إطار نظام الأفضلية التجارية للبلدان الإسلامية .

(25) **يشكر** البنك الإسلامي للتنمية على مساهمته في تمويل الجولة الأولى من المفاوضات التجارية .

(26) **يدعو** الدول الأعضاء إلى الانضمام إلى الاتفاقية الإطارية لنظام الأفضليات التجارية من أجل المشاركة في المفاوضات التجارية بموجب الاتفاقية .

(27) **يرحب** بالاقتراح الذي تقدمت به منظمة التجارة العالمية خلال الاجتماع الخاص بالحوار حول السياسات الذي ضم منظمة التجارة العالمية وممثلين عن ستة من كبريات البنوك الإقليمية الإنمائية بما فيها البنك الإسلامي للتنمية والذي عقد في مقر منظمة التجارة العالمية في جنيف يوم **3** مايو **2003** ، والذي يقضي بأن تعقد البنوك الإقليمية الإنمائية اجتماعا حول حوارات السياسات يضم وزراء التجارة والمالية على الصعيد الإقليمي والذي يمكن أن تدعى إليه كذلك منظمة التجارة العالمية والبنك الدولي .

(28) **يرحب** بعرض جمهورية إندونيسيا لاستضافة ورشة عمل دولية حول استخدام وتبادل الأيدي العاملة .

(29) **يعرب عن تقديره** للمملكة المغربية لتنظيم ورشة عمل بالتعاون مع المركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية حول موضوع "دور السياحة في تنشيط التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي" .

(30) **يشكر** البنك الإسلامي للتنمية على مبادرته لتمويل المساهمة في عقد ورشة العمل المذكورة آنفاً .

(31) **يسجل** مع التقدير أن الدورة الحادية والعشرين للكومسيك ستعقد في الفترة من 22 إلى 25 نوفمبر 2005 في اسطنبول برئاسة رئيس الجمهورية التركية ، ويدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة بكيفية فعالة ونشطة في هذا الاجتماع .

(32) **يرحب** بعرض الجمهورية التركية استضافة المعرض السياحي الأول للبلدان الإسلامية (اسطنبول من 24 إلى 26 نوفمبر 2005) على هامش الدورة الحادية والعشرين للكومسيك ، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة بفعالية ونشاط في هذا المعرض .

(33) **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/17
بشأن
التعاون في مجال السياحة

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28-30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية ، وآخرها القراران رقما 10/32 – أق (ق إ) و 31/31 – أق ،

وإذ يستذكر أيضا أحكام خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي الرامية إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين البلدان الأعضاء ، والتي حددت السياحة باعتبارها مجالا من مجالات التعاون ذات الأولوية ،

وإذ يأخذ علما بقرار "تنمية السياحة" الذي اعتمدته الدورات الثانية والثالثة والرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة ، التي عقدت على التوالي في كل من كوالالمبور بماليزيا من 10 إلى 17 أكتوبر 2001 والرياض بالمملكة العربية السعودية من 6 إلى 9 أكتوبر 2002 وداكار بجمهورية السنغال من 32 إلى 30 مارس 2005 ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 – **يشكر** جمهورية السنغال ، على استضافتها المؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء السياحة بداكار من 32 إلى 30 مارس 2005 ، وتهنئها على تنظيم منتدى حول الاستثمارات في مجال السياحة على هامش المؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء السياحة .

2 - **يرحب** بعرض الجمهورية الإسلامية الإيرانية استضافة الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بالسياحة من **11** إلى **14** يوليو **2005** بطهران ، ويحث جميع الدول الأعضاء والأجهزة المعنية التابعة لمنظومة منظمة المؤتمر الإسلامي على المشاركة في هذا الاجتماع بفعالية وعلى أعلى المستويات .

3 - **يشكر** البنك الإسلامي للتنمية على استعداده لتمويل عقد اجتماع الخبراء في طهران **11 – 14** يوليو **2005** .

4 - **يؤكد** أهمية دراسة إنشاء مركز منظمة المؤتمر الإسلامي للسياحة من أجل تعزيز التنمية السياحية بين الدول الأعضاء .

5 - **يشكر** المركز الإسلامي لتنمية التجارة على جهوده من أجل بتنظيم معرض إسلامي متخصص في السياحة ، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، في الدول الأعضاء مرة كل سنتين ، **ويرحب في هذا الصدد** بالعرض الذي تقدمت به الجمهورية التركية والجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية ، لاستضافة المعرض الأول والثاني والثالث في **2005**م و**2006**م و**2007**م على التوالي .

6 - **يحث** الدول الأعضاء على المشاركة بفعالية ونشاط في المعرض السياحي الأول للبلدان الإسلامية (**24 – 26** نوفمبر **2005** ، اسطنبول) على هامش الدورة الحادية والعشرين للكومسيك .

7 - **يأخذ علما** باقتراح الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة القاضي بالقيام مستقبلا بعقد منتدى للقطاع الخاص حول السياحة بشكل منتظم ، **ويعرب عن تقديره** لعرض حكومة المملكة العربية السعودية تنظيم منتدى من هذا القبيل ، بالتعاون مع مجلس الهيئة العليا للسياحة ومجلس الغرف السعودية للتجارة والصناعة عام **2005** .

8 - **يرحب** بالعرض الذي تقدمت به جمهورية مالي لاستضافة المنتدى الثاني للقطاع الخاص حول السياحة عام **2007**م .

9 - **يرحب** بالعرض الذي تقدمت به جمهورية آذربيجان لاستضافة الدورة الخامسة لوزراء السياحة في الدول الإسلامية بباكو عام **2006** .

10 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/18

بشأن

نشاطات الأجهزة المتفرعة عن

منظمة المؤتمر الإسلامي في المجالات الاقتصادية والتجارية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

وإذ يذكر بالقرار رقم 10/33 – أق (ق .إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يذكر أيضا بالقرار رقم 31/33 – أق ، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر لإسلامي لوزراء الخارجية ، بشأن نشاطات الأجهزة المتفرعة عن منظمة المؤتمر الإسلامي وبخاصة مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (أنقرة) والمركز الإسلامي لتنمية التجارة (الدار البيضاء) ،

وإذ يسجل بارتياح التقارير حول النشاطات المقدمة من قبل ممثلي الأجهزة الفرعية المذكورة أعلاه ،

وإذ يعرب عن تقديره للدور الذي تضطلع به الأجهزة المتفرعة لتنفيذ خطة العمل الهادفة لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - **ينوه** بالدور الذي يضطلع به مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ، كل في مجال اختصاصه .

2 - **ينوه** بمركز الأبحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية للتقارير والدراسات الفنية الثمانية التي قدمها بشأن أبرز المواضيع الاقتصادية المدرجة على جدول أعمال اللجنة **ويشجعه** على الاستمرار في أدائه الممتاز في هذا المضمار .

3 - **يثني** على المركز لما ينظمه من ورشات عمل وندوات تدريبية مفيدة ورفيعة المستوى حول مختلف المواضيع التي تهم البلدان الأعضاء .

4 - **يعرب** عن تقديره للمركز لما يصدره من منشورات إحصائية مفيدة ، ويدعو كافة البلدان الأعضاء إلى الرد على الاستبيانات التي يعممها المركز عليها ، بما يتيح له جمع المعلومات الرسمية والحديثة .

5 - **يأخذ علما مع الارتياح** بالإسهامات القيمة للمركز فيما يخص تنفيذ خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين بلدانها الأعضاء وكذلك مختلف القرارات الصادرة عن الكومسيك وعن المؤتمرات الوزارية ذات العلاقة .

6 - **يحث** الدول الأعضاء على المشاركة النشطة والفعالة في عمل هذه الأجهزة والاستجابة السريعة لما توزعه هذه الأجهزة من استبيانات ، والمتابعة الدقيقة لما تصدره من وثائق ودراسات ، وذلك بغية تحقيق أقصى استفادة من هذه الأجهزة في مجال التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء .

7 - **يشجع** هذه الأجهزة على تكثيف الاتصالات مع المؤسسات الدولية العاملة لا سيما في إطار منظمة الأمم المتحدة وغيرها مثل مؤسسات (بريتون وودز) ، والعمل على الاستفادة مما تنشره هذه المؤسسات من دراسات وتقارير .

8 - **يحث** الدول الأعضاء التي لم تسدد مساهماتها الدورية الإلزامية في ميزانيات هذه المؤسسات على أن تبادر إلى ذلك بانتظام وتسوية ما قد يستحق عليها من متأخرات في أقرب وقت ممكن وذلك للتغلب على ما تواجهه هذه الأجهزة حالياً من مصاعب مالية .

9 - **يلاحظ** أن على الدول الأعضاء أن تستفيد من الخدمات الخاصة التي تقدمها الأجهزة المتفرعة ، علاوة على المهام التي أنيطت بها في برامج عملها وذلك على أساس تعاقدي .

10 - **يدعو** مؤسسات المنظمة إلى عقد اجتماعات تشاورية للجنة خلال الفترات الفاصلة بين الدورات بكيفية دورية بالتزامن مع الدورات السنوية العادية للجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) واللجنة الإسلامية للشئون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وذلك من أجل تعزيز التعاون القائم بين منظمة المؤتمر الإسلامي ولتفادي التكرار والإزدواجية ورصد التقدم الذي يتم إحرازه في إطار البرامج المعنية لكل مؤسسة والاستفادة من خبرات بعضها البعض .

11 - **يحث** الدول الأعضاء عند ترشيح من يمثلها في مجالس إدارة تلك الأجهزة أن تختار ممن لهم صلة أو خبرة في مجال أنشطة تلك الأجهزة ، وحبذا لو وضعت شروطا لاختيار الدول لمن يمثلها في تلك المجالس .

12 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/19 – *ECO*

بشأن

أنشطة البنك الإسلامي للتنمية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28-30 يونيو 2005 .

إذ يأخذ علماً بالقرارين رقمي 10/34 – أق (ق إ) و10/37 – أق (ق إ) الصادرين عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، وكذا القرارين رقمي 31/34 – أق و31/37 – أق الصادرين عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر لإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يأخذ علماً مع التقدير بتقرير البنك الإسلامي للتنمية بشأن نشاط وعمليات البنك ،

وإذ يسجل بارتياح أن البنك الإسلامي للتنمية يواصل توسيع مجال أعماله وأنشطته فيما يخص تمويل المشاريع وتمويل الصادرات والواردات التجارية والمساعدة الفنية والتعاون الفني والمساعدة الخاصة وبرامج المنح ومجالات التعاون الأخرى في الدول الأعضاء والمجتمعات المسلمة ،

وإذ يسجل أيضا بارتياح أن البنك الإسلامي للتنمية أنشأ المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب تلبية لاحتياجات الدول الأعضاء في مجال البحث والتنمية ، مما يعد إسهاما قيما منذ عام 1981م ، كما أنه أعد برنامجين للمنح الدراسية إضافة إلى جوائز البنك الإسلامي للتنمية في مجالات الاقتصاد الإسلامي والأعمال المصرفية الإسلامية وكذلك العلوم والتكنولوجيا سعيا لتشجيع إنماء الموارد البشرية في الدول الأعضاء ،

وإذ يسجل مع التقدير أن البنك الإسلامي للتنمية قد إضطلع بدور نشط في تنفيذ خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي الهادفة إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء وكذلك مختلف قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) ،

وإذ يسجل أيضا بالارتياح أن البنك الإسلامي للتنمية في إطار تكليفه والتزاماته الرامية إلى تلبية حاجات الدول الأعضاء ، قام بإحداث أدوات تمويلية مستحدثة وبرامج للمعونة التقنية والمالية والعديد من البرامج الجديدة والصناديق إضافة إلى أجهزة أخرى حيث كان بعضها قد نشأ تحت رعاية الكومسيك من أجل تمويل مشروعات في القطاعات ذات الأولوية وتعزيز التجارة فيما بين الدول الأعضاء ،

وإذ يسجل أيضا بالتقدير أن البنك الإسلامي للتنمية لدى قيامه بأنشطته الخاصة في مجال العلوم والتكنولوجيا قد تعاون تعاونا وثيقا مع اللجنة الدائمة للعلوم والتكنولوجيا في مجالات شبكات الإعلام ، وأيضا في تنفيذ بعض المشروعات في مجالات مختارة من التكنولوجيا المتقدمة وذلك بأن أعد برامج للمنح الدراسية للشهادات العليا إضافة إلى تقديم المعونات الفنية لبناء القدرات سعيا لتطوير العلوم والتكنولوجيا في الدول الأعضاء ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - **يعرب** عن ارتياحها الكامل للإخلاص والفعالية التي يسير بها رئيس البنك الإسلامي للتنمية وموظفو هذه المؤسسة لضمان حسن أدائها ، والتي تواصل تقديم مساهمة قيمة في تنمية الشعوب المسلمة وتقدمها .

2 - **يدعو** البنك الإسلامي للتنمية إلى مواصلة أعماله المفيدة والعمل على زيادة تعبئة الموارد اللازمة من أجل مضاعفة الخدمات التي يؤديها للدول الأعضاء وللأمة الإسلامية عموما .

3 - **يشيد** بقرار البنك الإسلامي للتنمية لتخصيص مبلغ **500** مليون دولار أمريكي لمساعدة ضحايا الزلزال والمد البحري في كل من إندونيسيا والمالديف والصومال وتايلاند والهند وسيريلانكا .

4 - **تسجل** بارتياح قيام الاجتماع السنوي الثلاثين للبنك الإسلامي للتنمية المنعقد في ماليزيا ، في الفترة من **23 – 24** يونيو **2005**م ، بالموافقة علي تأسيس مؤسسة مستقلة لتمويل وتنمية التجارة بين دولة الأعضاء ، ضمن مجموعة البنك تسمى "المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة" ، برأسمال المصرح به قدره ثلاثة مليار دولار أمريكي ، وبرأسمال المطروح للاكتتاب فيه وقدره خمسمائة مليون دولار أمريكي .

5 - **يعرب عن تقديره** لإعداد البنك الإسلامي للتنمية لوثيقة "إعداد الأمة للقرن الحادي والعشرين للتعاون في المجالات الاقتصادية والتجارية والمالية" باعتبارها إطارا استراتيجيا طويل الأمد ويتسم ببعد النظر ويعطي زخما لعملية تنفيذ خطة العمل .

6 - **يعرب عن تقديره** للجهود التي يبذلها فريق العمل المعني بالتدريب والصحة ومحو الأمية ، ويحث الدول الأعضاء والهيئات ذات الصلة على ضم جهودها إلى جهود فرق العمل المعنية .

7 - **يشيد** بالبنك الإسلامي للتنمية وبغيره من المؤسسات المتعاونة الأخرى على العمل الذي تم إنجازه خلال اجتماع فريق الخبراء المعني بالصحة ومحاربة الأمية والتدريب والتجارة وبرنامج العمل الذي اقترحه الخبراء لتنفيذ قرار القمة .

8 - **يشيد** بالخطوات التي اتخذها البنك الإسلامي للتنمية لتنفيذ قرارات القمتين الإسلاميتين الثامنة والتاسعة والعاشرة بشأن إعداد الأمة للقرن الحادي والعشرين .

9 - **يرحب** بالقرار الذي اتخذه مجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية في اجتماعه السابع والعشرين ، الذي عقد في واجادوجو (بوركينا فاسو) في أكتوبر **2002**م ، والقاضي بوضع

برنامج المساعدة الخاصة لإفريقيا تنفيذا للبرنامج الإفريقي الجديد الخاص بالشراكة من أجل التنمية .

10 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة في مختلف البرامج التي بدأ البنك في تنفيذها مؤخرا والاستفادة من برنامج تمويل الصادرات ومحفظة البنوك الإسلامية وصندوق وحدات الاستثمار للبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات والمؤسسة الإسلامية لتطوير القطاع الخاص وغير ذلك من المشاريع والبرامج والعمليات الأخرى الموجودة لدى البنك الإسلامي للتنمية .

11 - **يعرب عن تقديره** لمختلف أنشطة البنك الإسلامي التي تستهدف النهوض بالقطاع الخاص وتعزيز دوره كعامل رئيسي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء ، ويرحب بتنشيط الهيئة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص والشركة الإسلامية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات لدى إضطلاعها بمهامها المتقدمة بدعم الاستثمار الخاص والتجارة في الدول الأعضاء .

12 - **يعرب عن شكره** للبنك الإسلامي للتنمية على مبادرته بتخفيض الديون عن كاهل الدول الأعضاء حيث بلغت مساهمته الإجمالية خلال سنة **2003** مائة وأربعة وأربعين (**144**) مليون دولار لصالح **14** دولة عضو .

13 - **يقدر** للبنك الإسلامي للتنمية جهوده في إنشاء صندوق البنك للبنية الأساسية برأس مال قدره **1500** مليون دولار بهدف تنمية البنية الأساسية في الدول الأعضاء في قطاعات الطاقة والكهرباء والاتصال والمواصلات وغيرها ، ودعم مشاركة القطاع الخاص .

14 - **يحث** الدول الأعضاء التي لم تستكمل الإجراءات الرسمية للانضمام كأعضاء كاملي العضوية على أن تبادر إلى ذلك وأن تسدد حصصها في رأس المال المكتتب والشروع في استغلال مرافقها على أوسع نطاق من أجل فائدة كيانات القطاع الخاص وتنميتها الشاملة .

15 - **يرحب** بالطرح الناجح للصكوك الإسلامية في الأسواق العالمية لرأس المال في يوليو **2000** بما يقدر بمبلغ **400** مليون دولار أمريكي مما فتح مجالا واسعا جديدا للبنك الإسلامي للتنمية في سعيه لحشد الموارد الإضافية تلبية للاحتياجات المالية للتنمية في الدول الأعضاء .

16 - **يقدر** جهود البنك الإسلامي للتنمية بشأن برنامج تعزيز التجارة الإسلامية البينية وتخصيص البنك لمبلغ مليار دولار أمريكي من أمواله الخاصة ، **ويحث** الدول الأعضاء وأجهزتها المعنية وكذا القطاع الخاص على القيام بالإجراءات الضرورية لدعم جهود البنك وتأمين الأموال الإضافية الضرورية التي تبلغ مليار دولار من المرابحة الجماعية والمرابحة على مرحلتين .

17 - **يطلب** من الأمانة العامة والبنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والمركز الإسلامي لتنمية التجارة تنظيم ندوات إقليمية مشتركة حول مختلف الأنظمة التي صادقت عليها الكومسيك وخاصة نظام تمويل الصادرات والمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات والاتفاقية الإطارية لنظام الأفضليات التجارية فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي واتحاد المقاصة المتعدد الأطراف وذلك لضمان الإسراع في تطبيق هذه النظم لفائدة الأوساط الاقتصادية في الأمة الإسلامية .

18 - **يدعو** الدول الأعضاء التي لم تكتتب بعد في الزيادة الثانية لرأسمال البنك ، إلى أن تسارع إلى ذلك وأن تسدد متأخراتها وغير ذلك من الالتزامات المالية .

19 - **يدعو كذلك** الدول الأعضاء إلى مساندة البنك الإسلامي للتنمية لتمكينه من الوفاء بالتزاماته وارتباطاته الرامية إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي في الدول الأعضاء .

20 - **يعرب عن تقديره** للاهتمام البالغ الذي يبديه البنك الإسلامي للتنمية فيما بذله من جهود لإعادة تنظيم منظمة المؤتمر الإسلامي بغية زيادة فاعلية المنظمة وكذلك للمساعدات الفنية التي قدمها لإعداد دراسته بشأن إعادة هيكلة الأمانة العامة للمنظمة من أجل تنفيذ مبادرات المكاسب السريعة لمواجهة تحديات الألفية الجديدة .

21 - **يرحب** بالقرار الصادر عن مجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية في اجتماعه السادس والعشرين لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق زيادة جوهرية في رأس مال البنك المصرح به والمكتتب فيه ، وذلك بموجب القرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي التاسع .

22 - **يعرب عن تقديره** للبنك الإسلامي للتنمية على الجهود التي يبذلها للإعداد لعقد الاجتماعات التحضيرية التي تسبق الاجتماعات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية وبهدف التشاور وتبادل وجهات النظر بين الدول الأعضاء حيالها ، **ويثني** على دعم ومساندة البنك للدول الأعضاء في مساعيها للمساهمة بفاعلية في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف واستمراره في تقديم المعونة الفنية والمالية للدول الأعضاء .

23 - **يعرب عن تقديره** لجهود البنك الإسلامي للتنمية في منح معاملة تفضيلية للشركات والمقاولين في الدول الأعضاء عن تنفيذ المشروعات التي يمولها البنك ، **ويدعو** البنك الإسلامي للتنمية إلى تكثيف جهوده في هذا المجال .

24 - **يعرب عن تقديره** للجهود المبذولة لإنشاء المؤسسة العالمية للوقف ، **ويحث** الدول الأعضاء على التعاون معها من أجل دفع عجلة التقدم في شئون الأوقاف تعزيزا لدورها الاجتماعي والاقتصادي .

25 - **يعرب عن تقديره** لجهود اللجان الدائمة في إعداد الأمة لمواجهة القرن الحادي والعشرين ويدعو مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي إلى استكشاف تحديات القرن الحادي والعشرين وأن تساهم كل لجنة في مجال اختصاصها وأن تحدد سبيل مواجهة الأمة لهذه التحديات .

26 - **يحث** الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة للتعاون فيما بينها ومع مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي لبلوغ الأهداف الكمية المقترحة في مجالات التجارة البينية والصحة ومحو الأمية والتدريب .

27 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم *ECO* – 32/20

بشأن

المؤسسات المنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي العاملة في مجال الاقتصاد والتجارة

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/35 – أق (ق . إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقرار رقم 31/35 – أق ، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر لإسلامي لوزراء الخارجية ،

وبعد الاطلاع على نشاطات الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ومنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر ،

وإذ يعرب عن تقديره للدور الذي تضطلع به المؤسسات المنتمية في وضع خطة العمل الهادفة إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء وتنفيذها ،

وإذ يقدر أيضاً الدور الذي تلعبه هاتان المؤسستان كل في مجالها الخاص بها ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 – **يلاحظ مع التقدير** الدور الهام الذي تقوم به كل من الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، ومنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر كل في مجال اختصاصه .

2 - **يحيط علما مع التقدير** بالتوصيات الواردة في تقرير الاجتماع الحادي عاشر للقطاع الخاص .

3 - **يزجي** التهنئة إلى الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة على مبادرتها الهامة الرامية إلى الإبقاء على الاتصالات مع رجال الأعمال في الدول الأعضاء ، وإلى النهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول الأعضاء .

4 - **يناشد** حكومات الدول الأعضاء تشجيع اتحادات الغرف التجارية والصناعية على وضع إطار للتعاون مع الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والمساهمة في برامجها تعزيزاً للتجارة والاستثمار بين الدول الأعضاء .

5 - **يحيط علماً مع التقدير** بالتوصيات الصادرة عن الإجتماع الثالث والأربعين للجنة التنفيذية للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والدورة الحادية والعشرين للجمعية العمومية واللتين عقدتا على التوالي في كل من جدة يومي **10** و **11** مايو **2005** وأبو ظبي يومي **19** و **20** ديسمبر **2004** .

6 - **يزجي الشكر** إلى حكومة المملكة العربية السعودية ، وكذلك إلى الغرف التجارية الوطنية في ماليزيا والكاميرون وتركيا ومصر ، على إستضافة المكاتب الإقليمية للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة بما يتيح توسيع شبكة الغرفة الإسلامية في دائرة القطاع الخاص .

7 - **يتقدم بالشكر** لخادم الحرمين الشريفين وحكومة المملكة العربية السعودية لدعمها المتواصل لمنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر وتبرعها له واستضافة مقره .

8 - **يتقدم بالشكر أيضاً** لحكومة المملكة العربية السعودية لموافقتها على أن تكون مدينة جدة مقراً للشركة الإسلامية للملاحة "شركة بكة للملاحة" (باسكو) .

9 - **يأخذ علما مع التقدير** بتوصيات الاجتماع السادس والعشرين للجنة التنفيذية والاجتماع الثامن عشر للجمعية العمومية لمنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر في دبي في الفترة من 30 إلى 32 سبتمبر 2004 .

10 - **يعرب عن شكره وتقديره** لحكومة الإمارات على استضافتها اجتماع اللجنة التنفيذية السادس والعشرين ، والدورة الثامنة عشرة للجمعية العمومية ، **ويشكر** دولة الإمارات العربية المتحدة على موافقتها تسجيل شركة بكة للملاحة (مكتب العمليات) في دبي ، ومنح قطعة أرض مجانا لهذا المشروع .

11 - **يعرب** أيضاً عن تقديره لحكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، لما توفره من دعم للنادي الإسلامي للحماية والتعويض ، بما يمكنه من العمل وتقديم التغطية الكافية في إطار التشريعات الإيرانية مع ضمان حد أدنى من تطبيق اللوائح القانونية .

12 - **يرحب** بإنشاء شركة بكة للملاحة ، ويدعو شركات الملاحة والقطاع الخاص والأفراد في الدول الأعضاء لدعم ومساندة الشركة في جهودها الهادفة لخدمة الأمة الإسلامية .

13 - **يعرب** عن شكرها لحكومة دبي (الإمارات العربية المتحدة) على استضافة الاجتماع المشترك السادس والعشرين للجنة التنفيذية والاجتماع الثامن عشر للجمعية العمومية في دبي ، وأيضا على عرضها السخي لاستضافة عمليات مكتب شركة بكة للملاحة دون وجود كفيل محلي ولمنحها قطعة من الأرض بلا مقابل .

14 - **يشيد** بمبادرة اللجنة التنفيذية لمنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر ومجلس أمناء النادي الآسيوي للحماية والتعويض والشركات الملاحية الإيرانية ، وخاصة شركات ناقلات البترول الوطنية الإيرانية على جهودها ومساهماتها في جعل النادي الآسيوي للحماية والتعويض منطويا تحت مظلة منظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر . **ويعرب كذلك** عن

شكرها لشركة الجمهورية الإسلامية الإيرانية للملاحة على الدراسة القيمة التي أعدتها بخصوص إنشاء نادي إسلامي للحماية والتعويض .

15 - **يدعو** الدول الأعضاء وشركاتها الملاحية إلى تسجيل بواخرها في النادي الإسلامي للحماية والتعويض في جزيرة قشم بالجمهورية الإسلامية الإيرانية وذلك حتى يتسنى للنادي تحقيق المستوى المطلوب المعمول به في نوادي الحماية والتعويض الدولية وكذا من أجل التشجيع على معاملة السفن المشمولة بتغطية النادي على قدم المساواة مع البواخر الوطنية في موانئ الدول الأعضاء ، ويحث جميع سلطات الموانئ في الدول الأعضاء على التعاون وتقديم جميع أشكال الدعم والتسهيلات الممكنة لقبول شهادات التغطية والدخول الصادرة عن النادي الإسلامي . **كما يحث** شركات التأمين في الدول الأعضاء على توفير جميع التسهيلات الخدماتية للنادي الإسلامي للحماية والتعويض لموجب الدعم الذي تكفله شهادات تغطية النادي .

16 - **يشيد** بمبادرة منظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر لإنشاء شبكة إعلامية تعاونية للانترنت لخدمة شركات الملاحة البحرية في الدول الأعضاء .

17 - **يحث** الدول الأعضاء التي لم توقع بعد على النظام الأساسي لمنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر على أن تبادر إلى ذلك .

18 - **يناشد** الدول الأعضاء مواصلة تقديم الدعم والمساعدة لمنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة .

19 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/21

بشأن

إنشاء السوق الإسلامية المشتركة

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من **21** إلى **23** جمادى الأولى **1426**هـ الموافق **28–30** يونيو **2005** .

إذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية ، وآخرها القراران رقما **10/36** – أق (ق إ) و**31/36** – أق ،

وإذ يستذكر أيضا أحكام خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي الرامية إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين البلدان الأعضاء ،

وإذ يأخذ علما بتقرير الاجتماع الثاني لفريق الخبراء المعني بإنشاء السوق الإسلامية المشتركة ، والذي عقد في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية يومي **5** و**6** يوليو **2004** ،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار أن إنشاء السوق الإسلامية المشتركة أو أي محفل آخر للاندماج الاقتصادي لن يتعارض مع الالتزامات الدولية المالية أو الممكنة للدول الأعضاء ،

وإذ يأخذ في الحسبان أن إنشاء سوق إسلامية مشتركة عملية تستغرق وقتا طويلا ، ويتطلب دراسات شاملة ، وتستلزم – في الوقت ذاته – ترتيبات تتعلق بوضعها موضع التنفيذ والمتابعة ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - **يؤكد أهمية** تنفيذ خطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري فيما بين الدول الأعضاء واتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمار فيما بين الدول الأعضاء والاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء والاتفاقية الإطارية بشأن إقامة نظام للأفضلية التجارية فيما بين الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي ، والاتفاقية بشأن المؤسسة الإسلامية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات ، واتفاقية المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص ، وذلك سعياً لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري فيما بين الدول الأعضاء من أجل التوصل إلى الغرض المنشود المتمثل في إنشاء سوق إسلامية مشتركة .

2 - **يؤكد أيضا** أهمية تعزيز التعاون الاقتصادي وإقامة مناطق تجارة حرة وأسواق مشتركة بين الدول الأعضاء من خلال مجموعاتها الاقتصادية الإقليمية كونها مرحلة إيجابية تساعد على إقامة منطقة تجارة حرة بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لتحقيق الهدف المنشود لإقامة سوق إسلامية مشتركة .

3 - **يتقدم بالشكر** لحكومة خادم الحرمين الشريفين لاستضافتها المعرض التجاري الدولي الإسلامي الأول في مدينة جدة خلال الفترة من 9 – 14 يونيو 2001 والذي نظمته الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة بمدينة جدة بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ، ويأخذ علما بالحلقة الدراسية التي نظمت بشكل يتزامن مع المعرض من قبل البنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وغرفة جدة حول طرق ووسائل تطوير التجارة بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

4 - **يأخذ علما** بتقرير الاجتماع الثاني لفريق الخبراء سالف الذكر ، ولا سيما التوصية المتعلقة بإنشاء فريق عمل .

5 - **يطلب** من كومسيك بحث التوصيات الواردة في التقرير ، ولا سيما عقد اجتماع لفريق العمل المعني في عام 2005 .

6 - **يطلب** من الكومسيك تنسيق الجهود والدراسات التي أجراها أو يعتزم إجراؤها في هـذا الشأن المركز الإسلامي لتنمية التجارة ، أو غيره من مؤسسات ومراكـز منظمـة المـؤتمر الإسلامي ذات الصلة ، وذلك بغية اتخاذ الخطوات العملية اللازمة لتحقيق الأهداف المرتبطة بإنشاء السوق الإسلامية المشتركة .

7 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* – 32/22

بشأن

تعزيز التعاون فيما بين الأسواق المالية للدول الأعضاء

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من **21** إلى **23** جمادى الأولى **1426**هـ الموافق **28–30** يونيو **2005** .

إذ يذكر بالقرار رقم **10/38** – أق (ق .إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر القرار رقم **31/38** – أق ، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ أن الوضع الاقتصادي الدولي الراهن يقتضي من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن تنمي هياكلها الاقتصادية وتعزز العلاقات الاقتصادية فيما بينها وكذلك مع البلدان الأخرى من خلال تهيئة المناخ المناسب لجذب الاستثمارات وضمان استمراريتها ،

وإذ يشيد بتوجه الدول الأعضاء لتنمية القطاع الخاص وتشجيع الخصخصة في المجالات الإنتاجية المختلفة ،

وإذ يأخذ علما بأهمية الاستفادة من التسهيلات التي توفرها اتفاقية منظمة التجارة العالمية في إطار تسويق منتجات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يقدر الجهود التي تبذلها معظم الدول الأعضاء في تنمية أسواقها المالية من خلال تجميع المدخرات الوطنية وتوجيهها لغرض الاستثمارات المحلية لتفادي تسرب رأس المال للخارج ،

وإذ يعرب عن رغبته في تجنب التدفقات الرأسمالية المربكة ، وتأمين الأسواق المالية للدول الأعضاء من الوقوع في أي أزمة مالية ،

وإذ يلاحظ المنافع التي تترتب على وجود مؤسسة متخصصة تحت رعاية منظمة المؤتمر الإسلامي تعني بتنسيق ومراقبة وتنمية الأسواق المالية في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يأخذ علما مع التقدير بالدراسة التي أعدها مركز الأبحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية ، حول إنشاء اتحاد إسلامي لأسواق الأوراق المالية :

1 - **يحث** الدول الأعضاء على الاستمرار في اتخاذ الخطوات اللازمة لحشد موارد داخلية في صورة أسهم وسندات وتسهيل الاستخدام الأمثل لهذه الموارد في مشاريع استثمارية مفيدة للقطاعين العام والخاص .

2 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى المضي قدماً في اتخاذ الخطوات اللازمة لتنمية أسواقها المالية من خلال تطوير التشريعات المناسبة لتمكين هذه الأسواق المزيد من الانفتاح على العالم الخارجي بغية تسهيل تدفق رؤوس الأموال الموجودة في الأسواق الأجنبية ، أخذا في الاعتبار المصالح الاقتصادية والنقدية لهذه الدول .

3 - **يحث** الدول الأعضاء على العمل على بذل كل جهد ممكن لتوسيع الملكية الفردية للشركات عن طريق السماح بالإكتتاب لأكبر شريحة ممكنة للأفراد .

4 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى إنشاء قاعدة بيانات شاملة حول أسواقها المالية وأنظمتها الاستثمارية ، وإلى بحث إمكانية إبرام اتفاقيات إقليمية فيما بينها سعياً لإقامة علاقات بين أسواقها المالية .

5 - **يطلب** من مركز البحوث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية ، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ، إجراء الدراسات اللازمة بشأن ايجاد آلية للتعاون بين دول منظمة المؤتمر الإسلامي في مجالي الأسواق المالية والمقاصة للأسهم

والسندات ، دون أن يترتب على إجراء الدراسات المذكورة إنشاء أجهزة جديدة ، بل تفعيل دور الأجهزة القائمة حاليا في مثل هذه الميادين .

6 - **يعرب عن تقديره** للحكومة التركية على استضافتها ، ولسوق اسطنبول للأوراق المالية لتنظيمه الطاولة المستديرة حول موضوع "تعزيز التعاون بين أسواق الأوراق المالية في دول منظمة المؤتمر الإسلامي" وذلك بالتعاون مع كل من مركز البحوث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية ، في اسطنبول يومي 32 و29 مارس 2005 .

7 - **يسجل مع التقدير** إنشاء أرضية للتعاون بين أسواق الأوراق المالية أطلق عليها اسم "المنتدى الإسلامي لأسواق الأوراق المالية" نتيجة لاجتماع الطاولة المستديرة حول موضوع "تعزيز التعاون بين أسواق الأوراق المالية في دول منظمة المؤتمر الإسلامي" .

8 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/23 – *ECO*

بشأن

المساعدة الاقتصادية لبلدان الساحل الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يلاحظ بقلق الوضع الصعب الذي تعاني منه بلدان الساحل الأعضاء في المنظمة من جراء الجفاف ،

وإذ يأخذ علما بالجهود التي تبذلها بلدان الساحل الأعضاء في المنظمة لتذليل هذه الصعاب ،

وإذ يعرب عن تقديره للدول الأعضاء في المنظمة التي تسهم في تمويل البرنامج الأول الخاص بمساعدة بلدان الساحل الأعضاء في المنظمة ،

وإذ يأخذ علما أيضا ببرنامج المساعدة الطارئة الخاصة بمبلغ 50 مليون دولار أمريكي والذي بادر به البنك الإسلامي للتنمية لفائدة دول الساحل الأعضاء ،

وإذ يستذكر القرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي السادس القاضي بإنشاء البرنامج المشترك بين منظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والسيلس من أجل بلدان الساحل ،

وإذ يأخذ في الاعتبار ضرورة التنفيذ الفعلي للبرنامج المشترك بين منظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والسيلس كما اعتمده القرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي السادس ،

وإذ يعرب عن تقديره للمملكة العربية السعودية التي أعلنت عن برنامج جديد بمبلغ **50** مليون دولار أمريكي لفائدة بلدان الساحل الأعضاء والذي يجري تنفيذه ،

وإذ يعرب عن تقديره لدولة الكويت والبنك الإسلامي للتنمية على مساهمتهما بمبلغ **30** مليون دولار أمريكي و**20** مليون دولار أمريكي على التوالي في تمويل هذا البرنامج ،

وإذ يعرب عن تقديره للمهمة التي قام بها الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي بزيارة للبلدان الإفريقية المتضررة من الجفاف ، وهي : تشاد وبوركينا فاسو ومالي وغامبيا والسنغال والنيجر ، خلال الفترة من **24** إلى **31** مارس **2005** :

وإذ يعرب عن تقديره أيضا للمملكة العربية السعودية لمواصلة دعمها لدول الساحل الأعضاء المتضررة من الجفاف ،

1 - **يدعو** إلى التنفيذ الفعلي للبرنامج المشترك بين منظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والسيلس .

2 - **يحث** الدول الأعضاء التي باستطاعتها أن تسهم ولم تسهم بعد في هذا البرنامج ولم تعلن عن برنامج منفصل ، أن تساهم في تمويل البرنامج .

3 - **يؤكد** مجددا تضامن الأمة الإسلامية مع شعوب الساحل .

4 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/24- *ECO*

بشأن

التعاون على تنشيط التجارة والاستثمار في قطاع القطن

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28-30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/5- أق (ق .إ) الذي يعرب عن قلق الدول الأعضاء إزاء الانخفاض الحاد في أسعار المواد الأولية ، وخاصة تلك التي تنتجها وتصدرها البلدان الأقل نمواً ،

وإذ يستذكر القرار رقم 10/6- أق (ق .إ) الذي يؤكد من جديد ضرورة إيلاء اهتمام خاص لاستئصال الفقر لاسيما في البلدان الأقل نمواً وذات الدخل الضعيف ،

وإذ يستذكر القرار رقم 31/39 - أق بشأن انعدام العدالة في تجارة القطن الدولية وتأثيرها على البلدان المنتجة الأكثر فقراً ،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار المناشدة الموجهة من منظمة المؤتمر الإسلامي للمجتمع الدولي من أجل مساعدة البلدان الأقل نمواً على الاندماج تدريجياً في الاقتصاد العالمي وتعزيز قدراتها على المشاركة في التجارة الدولية ،

وإذ يرحب بمبادرة ماليزيا ، بصفتها رئيس الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، باعتماد برنامج بناء القدرات للتخفيف من حدة الفقر ،

وإذ يلاحظ مع الأسف أن سياسة الإعانات التي تنتهجها بعض البلدان المتقدمة لدعم منتجي القطن تؤدي إلى انهيار السعر السلعي للقطن في السوق الدولية بما يضر بالبلدان المنتجة للقطن الأكثر فقراً بتخفيض مداخيلها من الصادرات بشكل حاد :

1 - **يؤكد** ضرورة اتخاذ جميع التدابير الممكنة في نطاق منظمة المؤتمر الإسلامي لدعم البلدان المنتجة للقطن الأقل نمواً في مطلبها العادل لضمان قيمة مضافة أعلى في تصنيع هذا المنتوج .

2 - **يعرب عن تقديره** لحكومة بوركينا فاسو والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ، على التنظيم الناجح لمنتدى "تنشيط التجارة والاستثمار في قطاع القطن في دول منظمة المؤتمر الإسلامي" في واجادوجو يومي **18** و**19** إبريل **2005** .

3 - **يعرب** عن ارتياحها لانعقاد "منتدى تنشيط التجارة والاستثمار في قطاع القطن في البلدان الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي" وفي هذا الصدد ، يشكر البنك الإسلامي للتنمية على مبادرته للمساهمة بتمويل جزء من نفقات هذا المنتدى

4 - **يشكر** الأمين العام لمبادرته بالاتصال برؤساء الدول والحكومات وغيرهم من المسؤولين في بوركينا فاسو ومالي والنيجر والسنغال وتشاد وغامبيا بشأن هذا الموضوع خلال زيارته لهذه البلدان في الفترة من **24** إلى **31** مارس **2005** .

5 - **يعرب عن ارتياحه** لقيام البنك الإسلامي للتنمية لتمويل زيارة الخبراء لبعض الدول الأعضاء لإعداد دراسات متخصصة حول القطن ، وذلك للإعداد لمنتدى تنشيط التجارة والاستثمار في قطاع القطن .

6 - **يشكر** البنك الإسلامي للتنمية على تنظيمه اجتماع للخبراء حول موضوع "تعزيز الانتاج والفعالية والقدرة التنافسية الدولية للدول المنتجة للقطن الأعضاء في مجموعة البنك الإسلامي للتنمية" وذلك بمقر البنك بجده يومي **22** و**23** مارس **2005** .

7 - **يشكر** البنك الإسلامي للتنمية على جهوده في إدراج موضوع القطن ضمن الفعاليات التي ينظمها البنك في إطار برنامجه للمساعدة الفنية للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية .

8 - **ينوه** بما أبداه البنك الإسلامي للتنمية من تقديم مساعدة مالية للزيارة الميدانية لعرض الدراسة التي قام بها مسؤولون من بوركينا فاسو إلى مقر المركز الإسلامي لتنمية التجارة .

9 - **يدعو** البنك الإسلامي للتنمية بصفة خاصة إلى النظر في تمويل صناعة القطن من الموارد المخصصة بموجب برنامج الشراكة للبلدان الأقل نموا برعاية البنك الإسلامي للتنمية وبرنامج الشراكة الجديدة من أجل التنمية في إفريقيا (نيباد) وكذلك أية موارد أخرى تتوفر في نطاق مجموعة البنك الإسلامي للتنمية .

10 - **يدعو** المؤسسات المتخصصة لمنظمة المؤتمر الإسلامي لاستكشاف جميع إمكانيات تعزيز تنمية البنية التحتية لمعالجة القطن في البلدان المعنية .

11 - **يدعو** الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة إلى تنشيط "مجلس القطن" لتعزيز الشراكة في القطاع الخاص لقطاع القطن .

12 - **يشدد** على ضرورة اتخاذ الدول الأعضاء المعنية للتدابير الضرورية الملموسة لتطوير البنية التحتية لصناعة القطن .

13 - **يوصي** بإدراج قطاع القطن في برنامج بناء القدرات لمنظمة المؤتمر الإسلامي المعتمد بمبادرة من ماليزيا .

14 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/25 – *ECO*

بشأن

بناء القدرات من أجل التخفيف من حدة الفقر في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يستذكر القرار رقم 10/6 – أق (ق إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 31/6 – أق الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يرحب بمبادرة ماليزيا بوضع برنامج لبناء القدرات في البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي يرمي إلى التخفيف من حدة الفقر في البلدان الأقل نموا وذات الدخل المتدني الأعضاء في المنظمة ،

وإذ يركز على الإجراءات الملموسة لاستكمال وتفعيل القرارات الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي في هذا المجال ،

وإذ يشدد على ضرورة تحديد المشاريع الرامية إلى تعزيز عملية بناء القدرات في مجال تنمية الموارد البشرية وتطوير البنى الأساسية ، ولا سيما في ميادين الصحة والتربية والزراعة والعلوم والتكنولوجيا :

1 – **يزجي** الشكر لماليزيا لاستضافتها سلسلة من اجتماعات لكبار مسؤولي اللجنة التوجيهية المعنية بوضع برنامج بناء القدرات للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لبحث مضامين البرنامج وآليته المناسبة .

2 - **يرحب** بإعلان داتو سيري عبد الله أحمد بدوي ، رئيس وزراء ماليزيا ، انطلاق برنامج بناء القدرات لبلدان منظمة المؤتمر الإسلامي يوم **29** مارس **2005** في كوالالمبور ، مع ثلاثة مشاريع نموذجية يتم تحديدها في إطار المرحلة الأولى من البرنامج ، وذلك على النحو التالي :

(أ) بناء القدرات في مجال تطوير قطاع الصيد البحري في بنجلاديش .

(ب) بناء القدرات في مجال تخطيط النفط والموارد المعدنية والتفاوض بشأنها وإدارتها واستغلالها في موريتانيا .

(ج) بناء القدرات في مجال تصنيع زيت النخيل وتكنولوجيا تربية المواشي في سيراليون .

3 - **يأخذ علما** بمشاريع أخرى تم تحديدها لتنفيذها خلال المرحلة القادمة .

4 - **يشدد** على الدور الذي يضطلع به البنك الإسلامي للتنمية في تسهيل عملية تنفيذ البرنامج بما في ذلك رسم تفاصيله .

5 - **يتفهم** أن المشاركة في البرنامج مسألة طوعية وليس الغرض منها إنشاء أي صندوق جديد أو هيكل مؤسسي جديد .

6 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم الكامل للبرنامج في سبيل رقي الأمة الإسلامية وتنميتها .

7 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم 32/26 – *ECO*

بشأن

الصندوق العالمي للتضامن ومكافحة الفقر

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الثانية والثلاثين (دورة التكامل والتطوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية من 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426هـ الموافق 28–30 يونيو 2005 .

إذ يذكر بالقرار رقم 10/21 – س (ق إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ، والقرار رقم 31/25 – س ، الصادر عن المؤتمر الإسلامي الحادي والثلاثين لوزراء الخارجية ،

وإذ يشير إلى القرار رقم 57/265 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها 57 بشأن إنشاء صندوق التضامن العالمي لمقاومة الفقر ،

1 – **يأخذ علما** باجتماع لجنة الشخصيات العالية المستوى في سبتمبر 2004 على هامش اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي قرر بذل كل الجهود الممكنة لحث الحكومات والمجتمع المدني على توفير الموارد المالية اللازمة لانطلاق الصندوق .

2 – **يتقدم** بالشكر للجمهورية التونسية على مبادرتها بالتبرع بمبلغ مالي لفائدة الصندوق .

3 – **يجدد** الدعوة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي للعمل على دعم صندوق التضامن العالمي لمكافحة الفقر بالمساهمة في توفير الموارد الضرورية لمباشرة تدخلاته وتحقيق أهدافه النبيلة .

4 - **يدعو مجددا** حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى حث المجتمع المدني والقطاع الخاص والأشخاص على المساهمة الفعلية في تمويل الصندوق باعتباره آلية لمكافحة الفقر والفاقة في الدول الأكثر احتياجاً .

5 - **يدعو** حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى التعريف في مختلف المحافل الدولية والإقليمية بالأهداف السامية التي بعث من أجلها صندوق التضامن العالمي لمقاومة الفقر وتشجيع كل الأطراف الحكومية وغير الحكومية على المساهمة فيه .

6 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}

قرار رقم *ECO* –32/27
بشأن
دعم ضحايا الزلازل وتسونامي في البلدان المتضررة
الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

إن الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية (دورة التكامل والتطـــوير) في صنعاء بالجمهورية اليمنية خلال الفترة من **21** إلى **23** جمادى الأولى **1426**هـــ الموافق **28 – 30** يونيو **2005**م .

إذ يعرب عن عميق الأسى لتأثير الزلزال وتسونامي المدمر الذي ضرب منـــاطق جنـــوب وجنوب شرق آسيا في **26** ديسمبر **2004** ، وخاصة إندونيسيا ، مما أسفر عن خسائر بشرية ومادية واسعة النطاق ،

وإذ يدرك أن معالجة عواقب الكارثة تتجاوز القدرات الوطنية للبلدان المتضررة وتتطلـــب استجابة دولية شاملة ،

وإذ يقدر المساعدات الإنسانية التي تقدمها الدول الأعضاء في المنظمة إلى ضحايا الكارثة ،

وإذ يذكر بالإعلان المعتمد من قادة قمة الآسيان في الاجتماع الخـــاص الـــذي عقـــد في جاكرتا بتاريخ **6** يناير **2005** في أعقاب الزلزال وتسونامي ، والذي نوه بأهمية إنشاء آليات إقليمية لمنع الكوارث والتخفيف من آثارها كنظام للإنذار المبكر ،

وإذ نظر في تقرير الأمين العام حول الموضوع :

1 - **يحث** الدول الأعضاء ، والأجهزة الفرعية ، والمنتمية والمتخصصة لمنظمة المؤتمر الإسلامي على سرعة الوفاء بالالتزامات والاستجابة للنداءات الداعية إلى تقديم المساعدات الإنسانية والاقتصادية والمالية والفنية للدول المتضررة من تسونامي ، وذلك عبر قنوات مناسبة من أجل إعادة تأهيل وإعمار البنية الأساسية والمرافق في المناطق المتضررة من الكارثة .

2 - **يؤكد** أهمية وضع نظام إنذار مبكر كجزء من الجهود الرامية إلى منع وتخفيف آثار الكوارث الطبيعية في الأقاليم المعرضة للكوارث ، وذلك عبر التعاون الدولي والشراكة .

3 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في هذا الشأن إلي الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

{{{}}}